



صندوق البلاد إم إس سي آي المتداول لأسهم النمو السعودية
شروط وأحكام الصندوق

دليل الصندوق

	شركة البلاد المالية	مدير الصندوق وصانع السوق
	شركة الرياض المالية	أمين الحفظ
	براييس واتر هاوس كوبرز	مراجعة الحسابات
	شركة إم إس سي آي	مزودي خدمة المؤشر
	مجموعة تداول السعودية	السوق المالية
	هيئة السوق المالية	الجهات التنظيمية

صندوق البلد إم إس سي آي المتداول لأسهم النمو السعودية

Albilad MSCI Saudi Growth ETF

"صندوق استثماري عام مفتوح، متواافق مع معايير اللجنة الشرعية، منظم بموجب أنظمة ولوائح هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية"

مدير الصندوق

شركة البلد للاستثمار



روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واتصال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واتصال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرؤن أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وأهابت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدققتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق البلد إم إس سي آي المتداول لأسهم النمو السعودية على أنه صندوق استثمار متواافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

تم إعداد هذه الشروط والأحكام وجميع المستندات المصاحبة له طبقاً للأحكام التي تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار المعتمدة من مجلس هيئة السوق المالية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق و تكون محدثة ومعدلة.

يجب على المستثمر قراءة الشروط والأحكام والاطلاع على المعلومات الواردة فيها بعناية قبل اتخاذ أي قرار للاستثمار في الصندوق.

لقد قمت/قمتنا بقراءة الشروط والأحكام والملحق الخاص بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها والتوفيق عليها.

يمكن للمستثمر الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره الرباعية والسنوية.

ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تuder فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 10/04/1445هـ الموافق 25/10/2023م.

فهرس المحتويات

12.....	(1) صندوق الاستثمار.
12.....	(2) النظام المطبق.
12.....	(3) سياسات الاستثمار ومارساته.
16.....	(4) المخاطر الرئيسية للنستثمار في الصندوق.
20.....	(5) آلية تقييم المخاطر.
20.....	(6) الفئة المستهدفة للنستثمار في الصندوق.
20.....	(7) قيود/حدود النستثمار.
20.....	(8) العملة.
20.....	(9) مقابل الخدمات والعمولات والتعاب.
27.....	(10) التقييم والتسعير.
28.....	(11) التعاملات.
32.....	(12) سياسة التوزيع.
32.....	(13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات.
33.....	(14) سجل مالكي الوحدات.
33.....	(15) اعتماد مالكي الوحدات.
34.....	(16) حقوق مالكي الوحدات.
36.....	(18) خصائص الوحدات.
36.....	(19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق.
37.....	(20) إنتهاء، وتصفية صندوق الاستثمار.
38.....	(21) مدير الصندوق.
41.....	(22) مشغل الصندوق.
41.....	(23) أمين الحفظ.
44.....	(24) مجلس إدارة الصندوق.
47.....	(25) اللجنة الشرعية.
49.....	(26) مستشار الاستثمار.
49.....	(27) الموزع.
49.....	(28) مراجع الحسابات.
49.....	(29) أصول الصندوق.
50.....	(30) معالجة الشكاوى.
50.....	(31) معلومات أخرى.
51.....	(32) متطلبات المعلومات الإضافية لصناديق المؤشرات المتداولة.
53.....	(33) إقرار من مالك الوحدات.

ملخص الصندوق

اسم صندوق الاستثمار	صناديق البلاد إم إس سي آي المتداول لأسهم النمو السعودية
فئة الصندوق / نوع الصندوق	صناديق مؤشر متداول عام ومفتوح
اسم مدير الصندوق	شركة البلاد للاستثمار "البلاد المالية"
هدف الصندوق	يهدف الصندوق إلى تتبع ومحاكاة أداء مؤشر "إم إس سي آي لأسهم النمو المختارة للشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة المتواقة مع المعايير الشرعية" "MSCI SAUDI ARABIA SMID ISLAMIC GROWTH SELECT INDEX"
مستوى المخاطر	مرتفع
الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد عن طريق صانع السوق في السوق الأولى	قيمة رزمه واحدة من الوحدات، عدد الوحدات للرزمه الواحدة هو 50,000 وحدة (أو ما يعادلها بقيمة نصف مليون ريال سعودي) من وحدات الصندوق، وتعرف الرزمه الواحدة بأنها هي الحد الأدنى من وحدات الصندوق، مضافاً إليها العنصر النقدي اللازم لإنشاء أو لاسترداد وحدات الصندوق
أيام التعامل	أي يوم يمكن فيه الاشتراك في وحدات صندوق، استثمار واستردادها وهي أيام العمل الرسمية في شركة تداول السعودية (من الأحد إلى الخميس).
أيام التقييم	يتم تقييم أصول الصندوق في أيام العمل الرسمية في شركة تداول السعودية وهي من الأحد إلى الخميس أيام إعلان صافى قيمة أصول الصندوق، وصافى قيمة أصول الصندوق، الاسترشادية أو أي خبر متعلق بالصندوق، وهو أي يوم عمل في المملكة طبقاً ل أيام العمل الرسمية في شركة تداول السعودية، وهي من يوم الأحد إلى يوم الخميس
موعد دفع قيمة الاسترداد	يتم بيع الوحدات للمستثمرين عن طريقة عروض البيع والشراء خلال فترات التداول لأى ورقة مالية عبر أى من الوسطاء في السوق، ويتم إنشاء واسترداد هذه الوحدات عن طريق تعين مؤسسة سوق، مالية أو أكثر مرخص لها في ممارسة نشاط التعامل وذلك للعمل كصانع سوق للصندوق
سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الاسمية)	10 ريال سعودي
عملة الصندوق	الريال السعودي

لن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق	مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاق الصندوق (حيثما ينطبق)
XXXX/XX/XX هـ الموافق ٢٠٢٤/٠١/٢١	تاريخ بداية الصندوق
صدرت هذه الشروط والآحكام بتاريخ ١٤٤٥/٠٤/١٠ هـ الموافقة ٢٠٢٣/١٠/٢٥م. وآخر تحديث لها بتاريخ ١٤٤٥/٠٧/٠٩ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠١/٢١	تاريخ إصدار الشروط والآحكام، وآخر تحديث لها (إن وجد)
لا ينطبق	رسوم الاسترداد المبكر (إن وجد)
مؤشر " ام إس سى آى لأسهم النمو المختارة للشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة المتواقة مع المعايير الشرعية" "MSCI SAUDI ARABIA SMID ISLAMIC GROWTH SELECT INDEX"	المؤشر الاسترشادي
شركة البلاد للاستثمار "البلاد المالية"	اسم مشغل الصندوق
الرياض المالية	اسم أمين الحفظ
شركة برايس واتر هاوس كوبرز	اسم مراجع الحسابات
يتناول مدیر الصندوق، رسوم إدارة سنوية تبلغ 0.55% من اجمالي قيمة أصول الصندوق، تشمل المصارييف الموضحة أدناه وما زاد عن رسوم الإدارة فإنه يُدفع من قبل مدیر الصندوق:	رسوم إدارة الصندوق
<ul style="list-style-type: none"> رسوم أمين الحفظ: يتناول أمين الحفظ أتعاب حفظ سنوية تبلغ 0.05% من اجمالي قيمة أصول الصندوق، للأوراق المالية المدرجة والغير المدرجة ووحدات صناديق الاستثمار. بينما يتناول 0.03% من اجمالي قيمة أصول الصندوق، لصفقات أسوأ، تحسب في كل يوم تقييم وتحصيم بشكل شهري. رسوم مراجع الحسابات: يتناول مراجع الحسابات أتعاب سنوية مقدارها 55,000 ريال سعودي. رسوم مركز إيداع: يدفع لمركز إيداع رسوم تبلغ 0.08% سنوياً إذا كان اجمالي قيمة أصول الصندوق، بحد أقصى 100 مليون ريال سعودي، و 0.07% إذا كان اجمالي قيمة أصول الصندوق، أكثر من 100 مليون ريال سعودي إلى 200 مليون ريال سعودي، و 0.06% سنوياً إذا كان اجمالي قيمة أصول الصندوق، أكثر من 200 مليون ريال سعودي. الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية: 7,500 ريال سعودي سنوياً. رسوم النشر في موقع شركة تداول السعودية: 5,000 ريال سعودي سنوياً. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة: يتناول أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مكافأة تقدر بـ 4,000 ريال سنوياً (20,000 ريال سنوياً كحد أقصى لكل عضو) رسوم مزود المؤشر الاسترشادي: تبلغ 0.05% سنوياً من اجمالي قيمة أصول الصندوق، والدائن الذي يجب دفعه هو 37,510 ريال سنوياً. رسوم ومصاريف أخرى تُدفع بناء على التكاليف الفعلية، وسيتم الإفصاح عن اجمالي قيمتها في التقارير الدورية للصندوق، 	

رسوم الاشتراك والاسترداد	لا يوجد
رسوم أمين الحفظ	تم ذكرها تحت رسوم إدارة الصندوق
مصاريف التعامل	تُدفع من قبل الصندوق، بناءً على التكاليف الفعلية، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها كل ربع في التقرير الربعي للصندوق.
رسوم الأداء (إن وجدت)	لا ينطبق

قائمة المصطلحات

الصندوق	صندوق البلاد إم إس سي آي المتداول للأوراق المالية السعودية
مدير الصندوق أو الشركة	شركة البلاد للاستثمار "البلاد المالية", وهي شركة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية السعودية (ترخيص رقم 08100-37)
النظام	نظام السوق، المالية بالمملكة العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (30) (30/6/1424هـ) وتاريخ 2006/12/24م
اللائحة	لائحة صناديق الاستثمار المعتمدة من مجلس هيئة السوق المالية في تاريخ 24/2/2021م والمعدلة بقرار رقم (2-22-2021) بتاريخ 24/2/2021م
الم الهيئة	هيئة السوق، المالية في المملكة العربية السعودية
الشروط والاحكام	تعني الشروط والأحكام والتي يُوجبها يتم تنظيم عمل الصندوق والعلاقة بين مدير الصندوق والمستثمرين
مجموعة تداول السعودية	تعد مجموعة تداول السعودية الجهة المُصرح لها بالعمل كسوق للأوراق المالية ("السوق") في المملكة العربية السعودية
إيداع	شركة مملوكة بشكل كامل لمجموعة تداول السعودية، وهي الجهة الوحيدة في السعودية المخولة بإيداع الأوراق المالية المتداولة في السوق المالية السعودية وتسجيل ونقل ملكيتها
سلة الأسهم	عدد من الأوراق المالية المتداولة في السوق المالية، تعامل قيمتها قيمة رزمة واحدة من وحدات الصندوق، المتداول. ويقوم مدير الصندوق، بنشر معلومات عن سلة الأوراق المالية في كل يوم عمل
مجلس الإدارة	مجلس إدارة الصندوق.
الوحدة	حصة المالك في صندوق الاستثمار الذي يتكون من وحدات، وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعرة في أصول صندوق الاستثمار
صناديق المؤشرات المتداولة	هي صناديق استثمارية تتبع مؤشر معين أو سلة من الأصول ومقسمة إلى وحدات متساوية يتم تداولها في السوق المالية خلال فترات التداول، هذه الصناديق تجمع مميزات كل من صناديق الاستثمار المشتركة والأوراق المالية
السجل	سجل مالكي الوحدات والذي يتم إيداعه مركز إيداع
أمين الحفظ	مؤسسة سوق مالية مرخص لها بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية ل القيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية
أيام قبول الطلبات	كل يوم عمل في المملكة طبقاً ل أيام العمل الرسمية في المملكة العربية السعودية، وفي حال لم يكون يوم عمل لدى مدير الصندوق (عطلة رسمية) لن يقبل مدير الصندوق، أي طلبات
يوم/ يوم عمل	يوم عمل في المملكة طبقاً ل أيام العمل الرسمية في السوق
يوم تقويمي	أى يوم، سواءً كان يوم عمل أم لا
نقاط التقييم	النقطة الأولى: صافي قيمة الأصول الاسترشادية للوحدة ونشرها كل 15 ثانية أثناء أوقات التداول للسوق السعودي النقطة الثانية: يتم احتساب صافي قيمة الأصول للوحدة، ونشرها في نهاية كل يوم تداول

طلب الاشتراك	النموذج المستخدم للاشتراك في الصندوق، في السوق الأولية
فترة الطرح الأولي	الفترة التي تكون فيها وحدات الصندوق، مطروحة للاشتراك
إجمالي قيمة أصول الصندوق	قيمة أصول الصندوق، التي يتم تقييمها وفقاً لكيفية تقييم الأصول المذكورة في التقييم والتسعير
صافي قيمة أصول الصندوق	إجمالي قيمة أصول الصندوق مخصوماً منها الخصوم
الرسوم والمصاريف	جميع المدفوعات المستحقة على الصندوق والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر، رسوم الإدارة، الحفظ، الإداري، مراجع الحسابات، رسوم أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، مصاريف التمويل، وأى رسوم أخرى يتم تحديدها على الصندوق
إجمالي قيمة أصول الصندوق	القيمة السوقية لأصول الصندوق،
تاريخ التشغيل	التاريخ الذي يبدأ فيه الصندوق، تداول وحداته
المشترك / المستثمر أو المالي	مصطلحات متراداً، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار
الوحدات	المعايير التي تقرها لجنة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق، تم ذكر المعايير في الفقرة رقم (25)
العنصر النقدي	مجموع الأصول النقدية للصندوق مخصوصاً منها مجموع الالتزامات مقسوماً على عدد الوحدات القائمة، وهو العنصر النقدي اللازم لتعويض الفروق، بين قيمة السلة الواحدة ووحدات الصندوق، أثناء فترة الاشتراك أو الاسترداد
النقد المتوفّر في الصندوق	مجموع الأصول النقدية للصندوق مخصوصاً منها مجموع الالتزامات
السلة الواحدة	تشير إلى سلة واحدة من أصول الصندوق
الرزمة الواحدة	وهي رزمه واحدة من الوحدات وتبلغ 50,000 وحدة من وحدات الصندوق، المتداولة، وتعادل قيمتها قيمة سلة واحدة من أصول الصندوق.
صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية (NAV)	قيمة واحدة من وحدات الصندوق المتداول في وقت معين خلال أوقات التداول الرسمية في السوق. ويتم حسابها بقسمة مجموع قيمة أصول الصندوق حسب سعر آخر تداول مضافة إليها النقد المتوفّر مخصوصاً منها أي أتعاب مستحقة محسوبة على أساس صافي قيمة أصول الصندوق بنهاية آخر يوم تداول، على عدد الوحدات المتداولة القائمة. يتم الإعلان عن قيمة الوحدة الاسترشادية كل 15 ثانية أثناء ساعات التداول عن طريق موقع مدير الصندوق، وموقع شركة تداول السعودية
المؤشر الاسترشادي	مؤشر " إم إس سي آي لأسهم النمو المختارة للشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة المتفاقة مع المعايير الشرعية " "MSCI SAUDI ARABIA SMID ISLAMIC GROWTH SELECT INDEX"
مزود المؤشر الاسترشادي	إم إس سي آي MSCI
الشركات الصغيرة والمتوسطة	يتم تصنيف شركات السوق، السعودي من قبل الشركة المزودة للمؤشر بناءً على القيمة السوقية بحدود معينة ويتم تحديثها دوريًا
معامل النمو	العامل الذي يتم من خلاله إدراج الشركات في المؤشر، حيث تتصرف الشركات بالنما و التوسيع المُتوقع بمعدل أعلى من المتوسط مقارنة بقطاعها أو السوق ككل، كما يتم حساب معامل

النمو للشركات حسب منهجية مُحكمة مُتفق عليها بين البلد المالي ومزود المؤشر (إم إس سي آي)، والمبنية على أساس مجموعة من النسب المالية التاريخية والالية والمتوقعة مستقبلاً ومعايير محددة في تصنيف معامل النمو لاختيار الشركات المدرجة في المؤشر	يقصد به السوق المالية السعودية الرئيسية في المملكة العربية السعودية هي سوق موازية للسوق الرئيسية تمتاز بمتطلبات إدراج أكثر مرونة، وتداول فيها الأسهم التي يتم تسجيلها وقبول إدراجها بموجب قواعد التسجيل والدرج في السوق، الموازية	السوق الرئيسية
هي سوق موازية للسوق الرئيسية تمتاز بمتطلبات إدراج أكثر مرونة، وتداول فيها الأسهم التي يتم تسجيلها وقبول إدراجها بموجب قواعد التسجيل والدرج في السوق، الموازية	هي سوق موازية للسوق الرئيسية تمتاز بمتطلبات إدراج أكثر مرونة، وتداول فيها الأسهم التي يتم تسجيلها وقبول إدراجها بموجب قواعد التسجيل والدرج في السوق، الموازية	السوق الموازية
هنالك حالات التي يعتقد مدير الصندوق، أنه من الممكن أن تؤثر على أصول الصندوق، أو	أهدافه بشكل سلبي نتيجة أي من العوامل الاقتصادية وأ/أو السياسية وأ/أو التنظيمية المتغيرة	الظروف الاستثنائية
البلد المالية أو أي مؤسسة سوق مالية مرخص لها بالتعامل تقوم بإدخال أوامر بيع وشراء	بشكل مستمر خلال ساعات التداول لغرض توفير السيولة للوحدات المتداولة لصندوق المؤشر المتداول	صانع السوق
سلة واحدة من أصول الصندوق، وتعادل قيمتها قيمة رزمة واحدة من الوحدات وتبلغ 50,000 وحدة من وحدات الصندوق، المتداولة أو ما يعادلها بقيمة نصف مليون ريال سعودي، ويتحمل	المشتراك عن طریق، مدير الصندوق، رسوم اشتراك بحد أقصى 1% من إجمالي قيمة المبلغ المستثمر. باستثناء فترة الطرح الأولي بحيث يكون الحد الأدنى للاشتراك 20 ألف وحدة من	الحد الأدنى للاشتراك العيني
وحدة واحدة أو نصف مليون ريال أيهما أعلى، ويتحمل المشترك تقدیماً عن طریق مدير الصندوق رسوم اشتراك بحد أقصى 1% من إجمالي قيمة المبلغ المستثمر. باستثناء فترة	الطرح الأولي بحيث يكون الحد الأدنى للاشتراك 20 ألف وحدة من وحدات الصندوق وبرسم اشتراك بحد أقصى 1% من إجمالي قيمة المبلغ المستثمر	الحد الأدنى للاشتراك النقدي
الاشتراك النقدي المباشر عن طریق، قبول قيمة نقدية يحددها مدير الصندوق، مقابل إنشاء	وحدات الصندوق.	الاشتراك النقدي
يعني الاشتراك في الصندوق من خلال مساهمات عينية أي غير نقدية، حيث يجب أن تكون الأوراق المالية من النوع الذي يمكن للصندوق امتلاكه طبقاً لمكونات المحفظة	المنشور على موقع مدير الصندوق، (كسلة من الأسهم على سبيل المثال)	الاشتراك العيني
القائمة المنشورة في موقع مدير الصندوق، تحدد مواصفات سلة الأسهم وكمياتها والتي يتوقع مدير الصندوق، أن يتم تسليمها له عندما يتم الاشتراك في رزمة وحدات واحدة، أو يتم تسليمها من قبله عند استرداد رزمة وحدات واحدة وذلك عند استلام طلب اشتراك أو استرداد	عيني	قائمة مكونات المحفظة
عمليات إصدار وإلغاء وحدات الصندوق المتداولة بواسطة مدير الصندوق ومن خلال صانع	السوق	عمليات السوق الأولى
هو أسلوب إدارة يقوم فيه مدير الصندوق، بتتبع أوزان مكونات مؤشر معين بهدف محاكاة	أداء هذا المؤشر	الإدارة غير النشطة
هي أدوات الدين قصيرة الأجل والخاضعة لتنظيم وترخيص البنك المركزي السعودي (ساما) أو لهيئة رقابية مماثلة خارج المملكة تعتبر الوظيفة الأساسية لهذه الأدوات إيجاد السيولة		صفقات أسواق النقد

للشركات والأفراد والحكومات من أجل مواجهة احتياجاتها النقدية قصيرة الأجل والتي تشمل العقود المتوافقة مع الضوابط الشرعية المرابحة والمضاربة والوكالة والإجارة والمشاركة وأي عقد آخر متوافق، مع الضوابط الشرعية للصندوق.	
هـ صناديق، استثمارية ذات طرح عام والم موافـقة، عليها من قبل هـيئة السـوق، المـالية أو هـيئـات تنـظـيمـية خـليـجـية و/أـو أـجـنبـية وفـقاً لـتنـظـيمـ بلد آخـر خـاصـع لـتنـظـيمـ مـساـوى على الأـقلـ لـذـلـكـ المـطـبـقـ، عـلـىـ صـنـادـيقـ، الـاستـثـمـارـ فـيـ الـمـمـلـكـةـ وـتـسـتـمـرـ بـشـكـلـ رـئـيـسـيـ فـيـ الـأـورـاقـ، الـمـالـيـةـ قـصـيرـةـ الـأـجـلـ وـصـفـقـاتـ سـوـقـ، الـنـقـدـ وـتـكـونـ مـتـوـافـقـةـ مـعـ مـعـايـرـ الـجـنـةـ الشـرـعـيـةـ للـصـنـدـوـقـ،	صناديق أسواق النقد
وـهـيـ عمـلـيـاتـ لـلـصـنـدـوـقـ بـشـكـلـ يـوـمـيـ بـهـدـفـ التـأـكـدـ مـنـ أـنـ أـصـوـلـ الصـنـدـوـقـ تـعـادـلـ عـدـدـ الـوـحـدـاتـ الـمـصـدـرـةـ وـالـتـيـ يـقـومـ بـهـاـ أـمـيـنـ الـحـفـظـ	عمـلـيـاتـ الـمـطـابـقـةـ
وـهـيـ عمـلـيـاتـ يـجـريـهاـ مدـيـرـ الصـنـدـوـقـ، بـشـكـلـ دـوـرـيـ بـغـرـضـ التـأـكـدـ مـنـ مـطـابـقـةـ الصـنـدـوـقـ، لـمـكـوـنـاتـ الـمـؤـشـرـ وـتـوـفـرـ الـنـقـدـ الـكـافـيـ فـيـ الصـنـدـوـقـ، لـمـوـاجـهـةـ الـمـصـارـيفـ وـأـيـ التـزـامـاتـ أـخـرـيـ	عمـلـيـاتـ إـعادـةـ التـواـزنـ
يـتـحـمـلـ الصـنـدـوـقـ عـمـوـلـاتـ وـرسـوـمـ التـداـولـ النـاتـجـةـ عـنـ صـفـقـاتـ وـعـمـلـيـاتـ شـرـاءـ وـبـيـعـ الـأـورـاقـ الـمـالـيـةـ حـسـبـ الـعـمـوـلـاتـ السـائـدـةـ فـيـ الـأـسـوـاقـ وـالـتـيـ تـدـفعـ لـلـوـسـطـاءـ وـالـأـسـوـاقـ الـمـالـيـةـ وـالـجـهـاتـ الـتـنـظـيمـيـةـ	تكـالـيفـ التـعـاملـ
هـيـ نـسـبـةـ انـهـراـفـ أـداءـ الصـنـدـوـقـ، عـنـ أـداءـ الـمـؤـشـرـ الـاسـتـرـشـادـيـ خـلـالـ فـتـرةـ الـمـقـارـنـةـ السـنـوـيـةـ	نـسـبـةـ الـانـدـرـافـ
يـعـرـفـ أـيـضاـ بـسـوقـ الإـصـدـارـاتـ الـجـديـدةـ، وـهـوـ السـوقـ الـذـيـ يـتـمـ إـصـدارـ وـحدـاتـ أـوـ اـسـتـرـدـادـهـاـ مـنـ قـبـلـ صـانـعـ السـوقـ،	الـسـوقـ الـأـوـلـيـ
يـتـمـ شـرـاءـ وـبـيـعـ الـأـورـاقـ، الـمـالـيـةـ وـالـوـحـدـاتـ الـصـادـرـةـ فـيـ السـوـقـ، الـأـوـلـيـةـ، حـيـثـ يـمـكـنـ شـرـاءـ وـبـيـعـ أـسـهـمـ مـبـاـشـرـةـ فـيـ السـوـقـ	الـسـوقـ الـثـانـويـ
يـحـقـ لـلـمـسـتـثـمـرـينـ الرـاغـبـيـنـ بـشـرـاءـ وـبـيـعـ وـحدـاتـ الصـنـدـوـقـ التـداـولـ فـيـ السـوقـ الـثـانـويـ "ـتـداـولـ"ـ بـنـاءـ عـلـىـ سـعـرـ التـداـولـ وـالـذـيـ يـحدـدـهـ السـوقـ، كـمـاـ أـنـ سـعـرـ التـداـولـ يـسـتـخـدـمـ قـيـمةـ الـوـحـدـاتـ الـاسـتـرـشـادـيـ فـيـ السـوـقـ، "ـNAVـ"ـ كـسـعـرـ اـسـتـرـشـادـيـ	تـداـولـ وـحدـاتـ الصـنـدـوـقـ فـيـ السـوـقـ الـثـانـويـ
وـتـعـنـىـ تقـيـيـمـاـ أـئـتمـانـياـ يـشـيرـ إـلـىـ مـسـتـوـىـ عـالـىـ مـنـ الجـدـارـةـ الـأـئـتمـانـيـةـ وـمـخـاطـرـ إـخـلـالـ أـقـلـ نـسـبـيـاـ بـحـسـبـ وـكـالـاتـ التـصـنـيـفـ الـأـئـتمـانـيـ الـمـتـلـفـةـ، وـهـيـ بـحـدـ أـدـنـىـ (ـBAA3ـ)ـ بـحـسـبـ وـكـالـةـ مـوـدـيزـ، وـ(ـBBBـ)ـ بـحـسـبـ وـكـالـاتـ سـتـانـدـرـدـ آـنـدـ بـورـزـ وـفـيـتـشـ لـلـتـصـنـيـفـ الـأـئـتمـانـيـ	الـدـرـجـةـ الـدـاسـتـثـمـارـيـةـ

(1) صندوق الاستثمار

(أ) اسم صندوق الاستثمار وفترة ونوعه:

صندوق البلد إم إس سي آي المتداول لأسهم النمو السعودية هو صندوق متداول عام مفتوح مدرج في السوق الرئيسية، متوافق مع معايير اللجنة الشرعية، منظم بموجب أنظمة ولوائح هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.

(ب) تاريخ إصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار، وآخر تحديث:

10/04/1445هـ الموافق 25/10/2023م، وآخر تحديث لها بتاريخ 21/01/2024م الموافق 09/07/1445هـ.

(ج) تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار:

10/04/1445هـ الموافق 25/10/2023م.

(د) مدة صندوق الاستثمار، وتاريخ استحقاق الصندوق:

لن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.

(2) النظام المطبق:

صندوق البلد إم إس سي آي المتداول لأسهم النمو السعودية ومدير الصندوق خاضعون لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية والأنظمة واللوائح ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

(3) سياسات الاستثمار وممارساته:

(أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

يسعى الصندوق من خلال الإدارة غير النشطة لسلة من أسهم الشركات ذات القيمة السوقية الصغيرة والمتوسطة المختارة بناءً على معامل النمو، المدرجة في سوق الأسهم السعودي (بما فيه السوق الرئيسية والسوق الموازية "نمو") والمتواقة مع الضوابط الشرعية إلى تحقيق مستوى أداء يحاكي أداء المؤشر الدستري الشادي من قبل احتساب أي توزيعات أو رسوم أو مصاريف.

(ب) نوع (أنواع) الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسى:

يستثمر الصندوق بشكل أساسى في أسهم الشركات ذات القيمة السوقية الصغيرة والمتوسطة المختارة بناءً على معامل النمو والمدرجة في سوق الأسهم السعودي (بما فيه السوق الرئيسية والسوق الموازية "نمو") المتواقة مع الضوابط الشرعية.

(ج) أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة، على أن تشمل على الحد الأدنى والأقصى لتلك الأوراق المالية:

سيستثمر الصندوق 95% على الأقل من صافي قيمة أصوله في أسهم الشركات ذات القيمة السوقية الصغيرة والمتوسطة المختارة بناءً على معامل النمو، المدرجة والمتداولة في السوق السعودي والمتواقة مع معايير

اللجنة الشرعية لمدير الصندوق. قد يستثمر الصندوق بحد أقصى 5% من صافي قيمة أصول الصندوق في صفات أسواق النقد ذات درجة استثمارية والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم ومرخص من البنك المركزي السعودي أو لجهة رقابية مماثلة للبنك المركزي خارج المملكة، وصناديق أسواق النقد المرخصة من هيئة السوق المالية أو جهة رقابية مماثلة للهيئة والمطروحة طرحاً عاماً والمتواقة مع معايير اللجنة الشرعية بما فيها تلك الصناديق التي يديرها مدير الصندوق وذلك لمصلحة الصندوق ولأغراض السيولة. كما سيسعى الصندوق إلى تحقيق نسبة انحراف منخفضة (بحد أقصى 2% سنوياً) بين أداء الصندوق وأداء المؤشر، ولا يوجد هناك ضمانات من أن مدير الصندوق يستطيع مطابقة أداء المؤشر.

د) جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحده الأدنى والأعلى:

الحد الأعلى	الحد الأدنى	نوع الاستثمار
%100	%95	أسهم الشركات ذات القيمة السوقية الصغيرة والمتوسطة المختارة بناء على معامل النمو والمدرجة في سوق الأسهم السعودي (بما فيه السوق الرئيسية والسوق الموازية "نمو") والمتواقة مع الضوابط الشرعية
%5	%0	أسواق النقد، صفات أسواق النقد وصناديق أسواق النقد المتواقة مع الضوابط الشرعية

ويحق لمدير الصندوق أن يحتفظ بنسبة أعلى من أصول الصندوق على شكل نقد أو في أدوات وصناديق أسواق النقد حتى 100% في ظل الظروف الاستثنائية.

هـ) أسواق الأوراق المالية التي يتحمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

يستثمر الصندوق بشكل أساسى في مكونات المؤشر بالأوزان الموزعة في المؤشر، والذي تم إنشاؤه عن طريق اختيار الأسهم للشركات ذات القيمة السوقية الصغيرة والمتوسطة التي ينطبق عليها معامل النمو والمدرجة في سوق الأسهم السعودي (بما فيه السوق الرئيسية والسوق الموازية "نمو").

و) الإفصاح عما إذا كان مدير الصندوق ينوي الاستثمار في وحدات صندوق الاستثمار:

يحق لمدير الصندوق أو تابعيه أو موظفيه الاستثمار في الصندوق دون أن يكون لهذا الاستثمار معاملة خاصة عن الاستثمارات الأخرى لباقي المشتركين في وحدات الصندوق.

ز) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

سوف يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في مكونات المؤشر كما هي موزعة في المؤشر، مع الأخذ بعين الاعتبار أن أسلوب إدارة الصندوق غير نشطة لكي يتماشى أداء الصندوق مع أداء المؤشر الاستثماري وحتى في حالة تغير حالة السوق لن يقوم مدير الصندوق بتغيير أسلوبه أو إدارته.

حـ) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:

لن يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في أي ورقة مالية غير التي تم ذكرها في شروط وأحكام الصندوق.

ط) أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

لن يستثمر مدير الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع معايير اللجنة الشرعية، ويلتزم مدير الصندوق بقيود الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار حيثما ينطبق على نوع الصندوق.

ي) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مدراء صناديق آخرون:

لن تتجاوز نسبة استثمار الصندوق في أي صندوق استثماري آخر، سواءً كان مدار من قبل مدير الصندوق أو مدربون آخرون 5% من قيمة صافي أصول الصندوق. حيث سيتم تطبيق رسوم إدارة عند الاستثمار في صندوق استثماري مدار من قبل مدير الصندوق أو مدراء آخرون.

ك) صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقراض والاقتراض، وبيان سياساته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق:

لا يحق للصندوق الاقتراض، ولا يجوز لمدير الصندوق رهن أصول الصندوق.

ل) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف ثالث:

سيلتزم مدير الصندوق بالقيود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار، حيثما ينطبق على نوع الصندوق.

م) بيان سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:

سوف يقوم مدير الصندوق بتطبيق السياسات الداخلية للمخاطر والتي تتماشى مع طبيعة الصندوق، وذلك عن طريق الإدارة الغير نشطة والتي تحقق أهداف الصندوق المشار إليها في شروط وأحكام الصندوق، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق الجهد اللازم للتأكد من: عدم تحمل الصندوق أي مخاطرة استثمارية غير متناسبة مع طبيعة الصندوق مع عدم الإخلال بأهداف الاستثمار وسياساته المذكورة. كما يقدم قسم إدارة المخاطر لمجلس إدارة الصندوق في حال حدوث أي حوادث أو وقائع تقريراً للمجلس، مناقشاً فيه المخاطر المتعلقة بالصندوق، وبناءً عليه يتم تقدير هذه المخاطر واتخاذ الإجراءات الالزامية لتحقيق مصلحة ماليّة الوحدات بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح المطبقة واهداف الصندوق الاستثمارية وطبيعته.

ن) ذكر المؤشر الاسترشادي، بالإضافة إلى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر، والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر:

- **المؤشر الاسترشادي: مؤشر " إم إس سي آي لأسهم النمو المختارة للشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة المتواقة مع المعايير الشرعية " MSCI SAUDI ARABIA SMID ISLAMIC GROWTH SELECT INDEX".** تم إنشائه عن طريق اختيار الشركات ذات القيمة السوقية الصغيرة والمتوسطة التي ينطبق عليها معامل النمو من المؤشر الرئيسي، وهو مؤشر MSCI Saudi Arabia SMID index. يهدف المؤشر إلى تمثيل أداء مجموعة من الشركات الصغيرة والمتوسطة المختارة بناءً على معامل النمو وذلك حسب مجموعة من المعايير والمؤشرات/النسب المالية التاريخية والمالية والمتوقعة مستقبلاً المتبعة من قبل الشركة المزودة للمؤشر والمدرجة في السوق السعودي (بما فيه السوق الرئيسية والسوق الموازية "نما"), كما يطبق المؤشر، سياسات لاستبعاد الأوراق المالية غير المتواقة مع المعايير الشرعية بناءً على نوعين من

المعايير: الأنشطة الأساسية للشركات والنسب المالية المشتقة من إجمالي الأصول والقيمة السوقية لل مصدر.

- **الجهة المزودة للمؤشر:** "إم إس سي آي - MSCI" يمكن للمستثمرين متابعة أداء المؤشر على الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق www.albilad-capital.com ويتم تزويد خدمة المؤشر وبياناته عن طريق www.msci.com

الأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر: تتبع منهجية مؤشرات "إم إس سي آي" الإسلامية العالمية مبادئ الاستثمار الشرعي ولا تسمح بالاستثمار في الشركات التي تنشط بشكل مباشر أو تجني أكثر من 5% من إيراداتها من أنشطة الأعمال المحرمة مثل الكحول والتبغ والمنتجات المرتبطة بلح الخنزير والتمويل التقليدي أو الدفع والأسلحة أو القمار وغير ذلك من الأنشطة المحرمة. بالإضافة إلى ذلك، لا تسمح مؤشرات "إم إس سي آي" الإسلامية العالمية بالاستثمار في الشركات التي تجني دخلاً كبيراً من الفوائد أو الشركات التي لديها مستوى ديون غير شرعية مرتفع.

تستخدم الشركة المزودة للمؤشر "إم إس سي آي" ثلاثة نسب مالية لفحص الشركات ذات القيمة السوقية الصغيرة كالتالي:

1. إجمالي الدين على إجمالي الأصول لـ 36 شهراً للمصدر على ألا تتجاوز هذه النسبة 33.33٪.
2. مجموع النقد والأوراق المالية ذات العوائد غير الشرعية على إجمالي الأصول لـ 36 شهراً للمصدر على ألا تتجاوز هذه النسبة 33.33٪.
3. مجموع النقد وذمم الشركة على إجمالي الأصول لـ 36 شهراً للمصدر على ألا تتجاوز هذه النسبة 49.00٪.

كما تستخدم النسب التالية لفحص الشركات ذات القيمة السوقية المتوسطة:

1. إجمالي الدين على متوسط القيمة السوقية لـ 36 شهراً للمصدر على ألا تتجاوز هذه النسبة 33.33٪.
2. مجموع النقد والأوراق المالية ذات العوائد غير الشرعية على متوسط القيمة السوقية لـ 36 شهراً للمصدر على ألا تتجاوز هذه النسبة 33.33٪.
3. مجموع النقد وذمم الشركة على متوسط القيمة السوقية لـ 36 شهراً للمصدر على ألا تتجاوز هذه النسبة 49.00٪.

إذا كانت الشركة تستمد جزءاً من إجمالي دخلها من عوائد الفوائد و / أو من الأنشطة المحظورة، فتنص الضوابط الشرعية للمؤشر على وجوب خصم هذه النسبة من الأرباح، وسوف يكون التخلص من العائد المحرم من قبل مدير الصندوق بشكل دوري وسيتم الإعلان عنها في التقارير الدورية للصندوق.

عمليات إعادة التوازن: تقوم شركة إم إس سي آي MSCI بتقييم تكوين مؤشر "إم إس سي آي لأسهم النمو المختار للشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة المتواقة مع المعايير الشرعية" "MSCI SAUDI ARABIA SMID ISLAMIC GROWTH SELECT INDEX" بشكل كامل من خلال تطبيق فحص نشاط الشركات والفحص المالي المبني على النسب المالية المذكورة في جزئية الأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر في فترة المراجعة النصف سنوية والربعية (المراجعة الربعية للتأكد من التزام الشركات بالضوابط الشرعية) للمؤشر.

- فترة المراجعة النصف سنوية: تقوم إم إس سي آي MSCI بتطبيق فحص نشاط الشركات والفحص المالي المبني على النسب المالية المذكورة في جزئية الأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر في فترة المراجعة النصف سنوية في شهر مايو.

- فترة المراجعة الربع سنوية: كما تقوم شركة إم إس سي آي MSCI بإعادة تقييم تكوين مؤشر "إم إس سي آي لأسهم النمو المختارة للشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة المتواقة مع المعايير الشرعية" MSCI SAUDI ARABIA SMID ISLAMIC GROWTH SELECT INDEX من خلال تطبيق الفحص المالي المبني على النسب المالية على الأوراق المالية المعنية على أساس ربع سنوي في المراجعة ربع السنوية للمؤشر.

- **طريقة احتساب أداء المؤشر:** العائد الإجمالي للمؤشر الذي يقيس أداء السوق، بما في ذلك أداء السعر والدخل من التوزيعات النقدية. يتم إعادة استثمار هذا الدخل في المؤشر وبالتالي تشكل جزءاً من إجمالي أداء المؤشر.

منهجية الحساب: مستوى العائد الإجمالي للمؤشر (ت) = مستوى العائد الإجمالي للمؤشر (ت-1) * (القيمة السوقية المعدلة للمؤشر(ت) + تأثير توزيع الأرباح للمؤشر(ت)) / القيمة السوقية المبدئية للمؤشر (ت).

س) الهدف من استخدام عقود المشتقات إن وجدت:
لا ينطبق.

ع) أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار:
لا يوجد.

(4) المخاطر الرئيسية لل الاستثمار في الصندوق:

- (أ) من المرجح أن يتعرض صندوق الاستثمار لتقلبات مرتفعة بسبب تكوين استثماراته.
- (ب) إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- (ج) إن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداء المطلق سوف يتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق.
- (د) إن الاستثمار في صندوق الاستثمار لا يعد ايداعاً لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار.

هـ) إن المستثمرون معرضون لمخاطر خسارة الأموال عند الاستثمار في الصندوق.
(و) قائمة المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار، والمخاطر المعروض لها صندوق الاستثمار وأي ظروف من الممكن أن توفر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته:

1. مخاطر إعادة الاستثمار: وهي المخاطر الناجمة عن إعادة مدير الصندوق لاستثمار الأرباح الموزعة والأسمالية الناتجة عن استثمارات الصندوق، وعليه فإن مبالغ الأرباح قد لا يتم استثمارها بالأسعار التي تم شراء الأصول بها ابتداءً وبالتالي ارتفاع تكلفة الشراء للأصل مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

2. مخاطر إنشاء وحدات مقابل نقد: قد يقبل مدير الصندوق إصدار وحدات مقابل نقد والذي بدوره يعرض طالب الشراء إلى رسوم إضافية على سبيل المثال وليس الحصر، رسوم التداول ورسوم الإصدار والتحويل، وقد تنخفض أو ترتفع قيمة أصول الصندوق والذي بدوره قد يؤثر سلباً على عدد أو قيمة الوحدات المصدرة مقابل الاشتراك النقدي.

3. مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق: يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين العاملين لدى مدير الصندوق، وبالتالي قد تتأثر عوائد الصندوق سلباً نتيجة لتغيير القائمين على إدارة الصندوق.
4. مخاطر التسويات التي يقوم بها أمين الحفظ: يكون أمين الحفظ وأمين الحفظ من الباطن معرضاً لارتكاب الأخطاء أو التأثر عند اجرائه لعمليات تسويات الصندوق نظراً لاختلاف أوقات العمل بين أمين الحفظ المحلي وأمين الحفظ من الباطن مما قد يؤثر سلباً على نسبة السيولة في الصندوق والذي يسبب انخفاض في عوائد الصندوق.
5. المخاطر السياسية والقانونية: تتمثل بحالات عدم الاستقرار السياسي أو صدور تشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وسعر الوحدة.
6. مخاطر السوق المالية: يستثمر الصندوق بشكل أساسي في الأسهم السعودية المدرجة والمتداولة في السوق السعودي (وغيرها من الأدوات - النقد وصفقات أسواق النقد وصناديق أسواق النقد كما ذكر في الفقرة رقم 3 سياسات الاستثمار وممارساته الفقرة ب)، وتتمثل مخاطر السوق في انخفاض قيمة السوق الذي سيستثمر فيها الصندوق بشكل غير نشط، بما في ذلك إمكانية انخفاض السوق بشكل حاد وغير متوقع. وإن مخاطر الاختيار هي المخاطر التي يكون فيها أداء الأوراق المالية التي اختارها مدير الصندوق أدنى أو أقل من أداء السوق أو أدنى من أداء المؤشرات ذات الصلة أو أقل من أداء الأوراق المالية التي اختارتها صناديق أخرى ذات أهداف استثمارية واستراتيجيات استثمار مماثلة وهو ما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وصافي قيمة أصوله وسعر الوحدة.
7. المخاطر الاقتصادية: ترتبط الأسواق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بالوضع الاقتصادي العام الذي يؤثر في ربحية الشركات وفي مستوى التضخم ومعدلات الفائدة والبطالة، لذلك فإن التقلبات الاقتصادية ممكن أن تؤثر سلباً على أداء الصندوق.
8. مخاطر الكوارث الطبيعية: إن البراكين، الزلازل، الأعاصير والفيضانات وغيرها من الظواهر الطبيعية التي قد تسبب دمار كبير للممتلكات لا يمكن السيطرة عليها، وتؤثر بشكل سلبي على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية وبالتالي تؤثر على أداء الصندوق مما سيأثر سلباً على استثمارات الصندوق وسعر الوحدة.
9. مخاطر صانع السوق: هي المخاطر المحتملة والناتجة عن المهام التي يقوم بها صانع السوق بما فيها تقديم السيولة اللزمرة للتداولات اليومية بالإضافة إلى تسعير وحدات الصندوق بما يقارب قيمة الوحدة الدسترشارية. إن عدم قيام مدير الصندوق بوحدة أو أكثر من مهامه بطريقة صحيحة أو في حال نفاد مخزون الوحدات المخصصة لصانع السوق قد يؤثر على توفر السيولة اللزمرة للتداول ومنه على سعر تداول الوحدات صعوداً أو هبوطاً.
10. مخاطر التسعير من صانع السوق: هي المخاطر المتعلقة بالفارق بين سعر الوحدة الدسترشارية والأسعار التي يستطيع أن يقدمها صانع السوق حيث قد تختلف عن سعر الوحدة

الدسترشادية ولا يوجد ضمان على المحافظة على هامش ضيق بين السعرين، والذي بدوره قد يؤثر على تكاليف شراء أو بيع الوحدات في السوق.

11. مخاطر تركز عمليات إنشاء واسترداد الرزم مع صانع سوق واحد: الجهات المرخص لها فقط كصانع السوق هي المسموح لها بعمليات إنشاء واسترداد الرزم، وحينما يكون للصندوق صانع سوق واحد فقد يواجه الصندوق مخاطر خروج صانع السوق من العمل أو عدم قدرته من إنشاء أو استرداد الرزم وعدم وجود صانع سوق آخر يحل مكانه، وهذا قد يؤدي إلى تداول وحدات الصندوق بقيمة أعلى أو أقل من صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة (NAV).

12. مخاطر الإدارة غير النشطة: يتبع الصندوق أسلوب الإدارة غير النشطة وذلك بمتابعة أداء مؤشر محدد. مما قد يتربّ على ذلك إمكانية احتفاظ الصندوق بمكون أو أكثر من مكونات المؤشر بغض النظر عن التغير في ظروف الأسواق أو في جدوى الاستثمار في تلك المكونات مما سينعكس سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

13. مخاطر انخفاض معامل الارتباط: عوائد الصندوق قد لا تتطابق مع عوائد المؤشر بسبب تعرض الصندوق لعدد من مصاريف التشغيل غير قابلة للتطبيق في حالة المؤشر وقد يتحمل الصندوق بعض مصاريف العمليات في حالتي البيع والشراء عند إجراء عمليات إعادة التوازن لكي تعكس التغييرات التي تحدث في محفظة المؤشر، وقد لا تكون استثمارات الصندوق بالكامل في الأسهم السعودية بسبب التدفقات النقدية أو الاحتياطيات النقدية التي يحتفظ بها الصندوق مواجهة أي مصاريف أو التزامات.

14. مخاطر المعايير الشرعية: تمثل هذه المخاطر في تركز استثمارات الصندوق في أصول محددة والتي تتوافق مع المعايير الشرعية للصندوق، بالإضافة إلى أنها من الممكن أن تحد من الفرص الاستثمارية المتاحة لمدير الصندوق لل Investing بها، وكذلك قد تشمل المخاطر خروج بعض هذه الأصول عن المعايير الشرعية للصندوق مما يتوجب بالتالي التخلص منها بأسعار قد تكون غير ملائمة مما قد يؤثر سلباً على قيمة صافي أصول الصندوق.

15. مخاطر تضارب المصالح: يتحمل مدير الصندوق مسؤولية تسيير كافة الأمور المتعلقة بالصندوق بما يضمن مراعاة مصلحة مالكي الوحدات، والتصرف بحسن نية ونزاهة وبذل العناية الالزمة في إدارة الصندوق. ولكن قد يرتبط عمل مدرب أو مسئول أو موظفو مدير الصندوق بنشاطات وأو معاملات ذات علاقة، بالنيابة عن صناديق و/أو عملاء آخرين، ومن قد تتضارب مصالحهم مع أهداف الصندوق واستثماراته ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق أو يؤدي إلى انخفاض أسعار وحدات الصندوق.

16. مخاطر تعليق التداول: قد يؤدي تعليق التداول في السوق كل أو مجموعة من الأوراق المالية إلى مخاطر عدم توفر وضياع عدد من الفرص الاستثمارية الناتج عن عدم المقدرة على البيع أو الشراء، مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وسعر الوحدة.

17. مخاطر الائتمان والطرف النظير: مخاطر التغيير في الأوضاع المالية للأطراف المتعاقد معها نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو المنتجات والخدمات مما قد يؤدي إلى عدم وفائها بالالتزامات أو العقود المنفذة عليها، وبالتالي إلى انخفاض في أسعار الوحدات.
18. مخاطر ضريبة القيمة المضافة والزكاة: قد يؤدي الاستثمار في الصندوق إلى تحمل ضرائب معينة تفرضها السلطات ذات الصلاحية مثل ضريبة القيمة المضافة على سبيل المثال لا الحصر، بعضها قد ينطبق على الصندوق واستثماراته والبعض الآخر قد ينطبق على المستثمر. إذا تم خصم الزكاة أو فرض ضريبة على الصندوق فسوف تنخفض أصول الصندوق مما سوف يؤثر سلباً على سعر وحدة الصندوق.
19. مخاطر السيولة: قد تكون السيولة الاستثمارية في بعض الفترات متدينة مما قد يزيد من صعوبة إعادة توازن مكونات السلة عند بيع أو شراء سلة الصندوق. كما أن سيولة السوق المُنخفضة قد تؤثر سلباً على الأسعار السوقية لاستثمارات الصندوق والذي قد يعكس سلباً على قيمة وحدات الصندوق.
20. مخاطر تهديد الإيرادات المحرمة: في حال وجود إيرادات محرمة في الأنشطة التي جرى الاستثمار فيها، فإن مدير الصندوق يتولى التخلص من الإيراد المحرم حسب ما تقرره اللجنة الشرعية للصندوق وهذا قد يؤثر سلباً على حجم أصول الصندوق وأدائه وسعر الوحدة.
21. مخاطر التعامل مع طرف ثالث: قد يدخل الصندوق في معاملات مع طرف ثالث قد لا يتمكن من الوفاء بالتزاماته التعاقدية بموجب هذه المعاملات، وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.
22. مخاطر الأسواق الناشئة: يعد سوق الأسهم السعودي من الأسواق الناشئة التي تصنف بأنها مرتفعة المخاطر، كما أن الكم الأكبر من القيم السوقية في الأسواق الناشئة عادة ما يكون متركز في عدد محدود من الشركات مما يجعل الصندوق أكثر لتهلكات الأسواق وسيولة أقل مقارنة بالاستثمار في أسواق أكثر تطوراً مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
23. مخاطر السوق الموازية: تعتبر السوق الموازية "نمو" أكثر مخاطرة من السوق الرئيسية نظراً لقلة متطلبات الإفصاح للشركات ومتطلبات الإدراج بشكل عام قياساً على السوق الرئيسية، كما أن نسبة التذبذب للشركات أعلى في السوق الموازية وبالتالي قد تتأثر استثمارات الصندوق سلباً نتيجة لتلك المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة جزء من أو كل رأس المال وبالتالي يتأثر سعر وحدة الصندوق بهذا الهبوط أو التذبذب سلباً.
24. مخاطر الاستثمار في الشركات الصغيرة والمتوسطة: الاستثمار في الشركات الصغيرة والمتوسطة قد يتعرض لمخاطر أكبر نظراً لإمكانية عدم تحقيق الأرباح المتوقعة والتذبذب العالي في أدائها، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

(5) آلية تقييم المخاطر:

يُقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقدير المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق، كما يقوم مدير الصندوق بشكل دوري بمراجعة تدفق الاستثمارات مقارنة مع مؤشر الصندوق، مع مراعاة أن ذلك لا يخفف من درجة مخاطر الصندوق، إنما كوسيلة يقوم بها مدير الصندوق لتقدير المخاطر الخاصة باستثمارات الصندوق.

(6) الفئة المستهدفة لل الاستثمار في الصندوق:

يستهدف الصندوق المستثمرين الأفراد والاعتباريين والجهات الحكومية الراغبين بالاستثمار بشكل غير نشط في الأسهم السعودية للشركات ذات معامل النمو، والذين تنطبق عليهم شروط الملائمة للاستثمار في هذا الصندوق، مع مراعاة أهداف الصندوق الاستثمارية والمخاطر المرتبطة بالاستثمار في الصندوق، والتي يتبعن لكل مستثمر محتمل دراستها بعناية وفهمها قبل اتخاذ أي قرار فيما يتعلق بالاستثمار في الصندوق، وينصح الأخذ بمشورة مستشار مهني مُؤهل في حال تعذر فهم وتقييم مدى ملائمة الاستثمار في الصندوق.

(7) قيود/ حدود الاستثمار:

سيلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة الصادرة عن هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق حيثما ينطبق على نوع الصندوق.

(8) العملة:

عملة الصندوق هي الريال السعودي وهي التي ستقوم بها استثماراته ووحداته.

(9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ) بيان تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار، وطريقة احتسابها:

البيان	الرسوم والمصاريف
<p>يتناول مدير الصندوق رسوم إدارة سنوية تبلغ 0.55% من إجمالي قيمة أصول الصندوق تشمل المصاريف الموضحة أدناه وما زاد عن رسوم الإدارة فإنه يُدفع من قبل مدير الصندوق، كما تُحسب في كل يوم تقييم وتحصى بشكل شهري:</p> <p>1. رسوم أمين الحفظ: يتناول أمين الحفظ أتعاب حفظ سنوية تبلغ 0.05% من إجمالي قيمة أصول الصندوق للأوراق المالية المُدرجة وغير المُدرجة ووحدات صناديق الاستثمار. بينما يتناول 0.03% من إجمالي قيمة أصول الصندوق لصفقات أسواق النقد، تُحسب في كل يوم تقييم وتحصى بشكل شهري.</p>	رسوم إدارة الصندوق،

2. رسوم مراجع الحسابات: يتقاضى مراجع الحسابات أتعاب سنوية مقدارها 55,000 ريال سعودي.
3. رسوم مركز إيداع: يدفع لمركز إيداع رسوم تبلغ 0.08% إذا كان إجمالي قيمة أصول الصندوق بحد أقصى 100 مليون ريال سعودي، و 0.07% إذا كان إجمالي قيمة أصول الصندوق أكثر من 100 مليون ريال سعودي إلى 200 مليون ريال سعودي، و 0.06% إذا كان إجمالي قيمة أصول الصندوق أكثر من 200 مليون ريال سعودي.
4. الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية: 7,500 ريال سعودي سنوياً.
5. رسوم النشر في موقع شركة تداول السعودية: 5,000 ريال سعودي سنوياً.
6. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة: يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مكافأة تقدر بـ 4,000 ريال سنوياً.
7. رسوم مزود المؤشر الاسترشادي: 0.05% سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق، والحد الأدنى الذي يجب دفعه هو 37,510 ريال سنوياً.
8. مصاريف أخرى تدفع بناءً على التكاليف الفعلية، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها في التقارير الدورية للصندوق

تُدفع من قبل الصندوق بناءً على التكاليف الفعلية، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها كلربع في التقرير الربعي للصندوق.

مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة)

* إن جميع الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المستحقة لمدير الصندوق أو الأطراف الأخرى لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، وسيتم تحمل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للنسبة المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة على الصندوق وأصوله وعلى المشترك حال الاشتراك.

* لن يتم خصم إلا الرسوم الفعلية للصندوق.

(ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار:

نوع الرسم	النسبة المفروضة/المبلغ	طريقة الحساب	تكرار الدفع
-----------	------------------------	--------------	-------------

نُخصم ونُدفع مرة واحدة في السنة	نُحسب في كل يوم تقييم بشكل تراكمي	4,000 ريال	مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق	رسوم إدارة الصندوق (إجمالي) (%0.55)
	نُحسب في كل يوم تقييم	%0.05	رسوم أمين الحفظ	
	نُحسب في كل يوم تقييم	55,000 ريال	رسوم مراجع الحسابات	
	نُحسب في كل يوم تقييم	%0.08	رسوم مركز إيداع	
	نُحسب في كل يوم تقييم	7,500 ريال	الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية	
	نُحسب في كل يوم تقييم	5,000 ريال	رسوم النشر في موقع شركة تداول السعودية	
	نُحسب في كل يوم تقييم	%0.05	رسوم مزود المؤشر الاسترشادي	
	نُحسب بناءً على التكلفة الفعالية	0	مصاريف أخرى	
تُدفع من قبل الصندوق، بناءً على التكاليف الفعلية، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها كل ربع في التقرير الربعي للصندوق.				مصاريف التعامل

ج) جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالم تشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة:

المصاريف التي يتم تحميela على الصندوق بافتراض مبلغ اشتراك 100,000 ريال سعودي وبافتراض حجم الصندوق 10 مليون ريال سعودي ومقسمة إلى مائة ألف وحدة وبعائد افتراضي قبل الرسوم والمصاريف يقدر بـ% 7:

الرسوم والمصاريف للمستثمر	الرسوم والمصاريف للصندوق	النسبة	نوع الرسوم
			المبلغ المستثمر
100,000	10,000,000		
40	4,000	%0.04	مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق
50	5,000	%0.05	رسوم أمين الحفظ
550	55,000	%0.55	رسوم مراجع الحسابات
80	8,000	%0.08	رسوم مركز إيداع
80	7,500	%0.08	رسوم الرقابية لهيئة السوق المالية
50	5,000	%0.05	رسوم النشر في موقع تداول السعودية
50	5,000	%0.05	رسوم مزود المؤشر الاسترشادي
-350	-34,500	%-0.4	الرسوم الصافية لمدير الصندوق،
0	0	0	مصاريف أخرى

				إجمالي التكاليف المتكررة
550	55,000	0.55%	-	
-	-	-	-	مصاريف التعامل
-	-	-	-	إجمالي التكاليف الغير متكررة
7,000	700,000	%7		إجمالي عائد الاستثمار (افتراضي)
106,450	10,645,000			صافى قيمة الاستثمار قبل احتساب ضريبة القيمة المضافة
82.5	8,250	%15		ضريبة القيمة المضافة
106,368	10,636,750	6.37%		صافى الاستثمار الافتراضي

* لا يوجد تكاليف غير متكررة، وفي حال وجودها سوف تذكر في التقارير وفق المادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار

* مصاريف التعامل تُدفع من قبل الصندوق بناءً على التكاليف الفعلية، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها في التقارير الدورية للصندوق.

د) بيان تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات، وطريقة احتساب ذلك المقابل:

باستثناء ماورد في فقرة 11 "التعاملات"، فإنه لا يوجد رسوم اشتراك أو استرداد أو نقل ملكية.

هـ) المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:

لا توجد، وستخضع أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق إن وجدت للائحة مؤسسات السوق المالية، وسيتم الإفصاح عنها في نهاية السنة المالية للصندوق.

و) المعلومات المتعلقة بالزكاة وأ/أ الضريبة:

يتحمل مالك الوحدات مسؤولية دفع الزكاة المستحقة عليه من قيمة الوحدات الخاصة به. أما فيما يخص ضريبة القيمة المضافة فإن أي رسوم تشمل ضريبة القيمة المضافة حسب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة سوف يتحملها الصندوق، حيث إن مالك الوحدة لا يدفع مبالغ إضافية دورية بعد اشتراكه بالصندوق.

كما يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والدخل والجمارك بجميع التقارير والمتطلبات فيما يخص القرارات الزكوية كما سيزود مدير الصندوق مالكي الوحدات بالإقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً للقواعد، ويتربى على المستثمرين المكلفين الخاضعين لحكم هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحسب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات، كما يمكن النطلاع على قواعد هيئة الزكاة من خلال الموقع: <https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

<https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

(ز) بيان أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق:

لا يوجد أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق.

(ج) مثال افتراضي يوضح جميع الرسموم والمصاريف وم مقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق:

المصاريف التي يتم تحميلها على الصندوق بافتراض مبلغ اشتراك 100,000 ريال سعودي وبافتراض حجم الصندوق 10 مليون ريال سعودي

نوع الرسوم	المبلغ المستثمر	الرسوم والمصاريف للصندوق	الرسوم والمصاريف للمستثمر
	100,000	10,000,000	
	40	4,000	مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق
	50	5,000	<u>رسوم أمين الحفظ</u>
مبلغ رسوم الإدارة	550	55,000	رسوم مراجع الحسابات
	80	8,000	رسوم مركز إيداع
	80	7,500	رسوم الرقابية لهيئة السوق المالية

50	5,000	رسوم النشر في موقع شركة تداول السعودية	
50	5,000	رسوم مزود المؤشر الدسترشادي	
-350	-34,500	الرسوم الصافية لمدير الصندوق: %-0.4	
0	0	مصاريف أخرى	
550	55,000	إجمالي التكاليف المتكررة	
-	-	مصاريف التعامل	
-	-	إجمالي التكاليف الغير متكررة	
7,000	700,000	إجمالي عائد الاستثمار	
106,450	10,645,000	صافي قيمة الاستثمار قبل احتساب ضريبة القيمة المضافة	
82.5	8,250	ضريبة القيمة المضافة	

106,368	10,636,750		صافي الاستثمار الافتراضي
---------	------------	--	-----------------------------

* لا يوجد تكاليف غير متكررة، وفي حال وجودها سوف تذكر في التقارير وفق المادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار.

* مصاريف التعامل تُدفع من قبل الصندوق بناءً على التكاليف الفعلية، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها في التقارير الدورية للصندوق.

(10) التقييم والتسعير:

(أ) بيان مفصل عن كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق:

- يقوم الصندوق في كل يوم تقييم، كذلك يتم التقييم على أساس العملة ويكون تحديد التقييم بناءً على جميع الأصول التي تضمنها المحفظة مخصوصاً منها المستحقات الخاصة بصناديق الاستثمار في ذلك الوقت.
- تعتمد طريقة التقييم على نوع الأصل، وقد يعتمد مُشغل الصندوق على نظم موثوق فيها فيما يتعلق بتحديد القيم والأسعار وأسعار الصرف.
- سيتم اتباع المبادئ الآتية لتقييم أصول الصندوق:
 1. إذا كانت الأصول أوراقاً مالية مدرجة أو متداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فسيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
 2. إذا كانت الأوراق المالية مُعلقة، فينبعي تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المُعلق.
 3. بالنسبة إلى صناديق الاستثمار، آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة.
 4. بالنسبة إلى الودائع، القيمة الأساسية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة.
 5. أي استثمار آخر، القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد المُفصحة عنها في شروط وأحكام الصندوق، وبعد التحقق منها من قبل مراجع الحسابات للصندوق.

(ب) بيان عدد نقاط التقييم، وتكرارها: للصندوق نقطتي تقييم:

1. صافي قيمة أصول الصندوق وصافي قيمة أصول الصندوق للوحدة الواحدة بنهاية يوم العمل (NAV): وذلك باحتساب القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على أساس أسعار الإقبال اليومية في نهاية أيام العمل الرسمية للسوق السعودي والعنصر النقدي المتوفر ويخصم منها الرسوم المستحقة المحسوبة بنهاية يوم العمل، يقسم الناتج على عدد الوحدات القائمة لحساب صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة الواحدة. يتم تقييم أصول الصندوق في أيام العمل الرسمية للسوق السعودي والإعلان عن صافي قيمة الأصول للوحدة يكون نهاية كل يوم تداول في السوق السعودي.
2. صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدة الواحدة (iNAV): وذلك باحتساب القيمة الإجمالية لأصول الصندوق وفقاً لآخر سعر تداول والعنصر النقدي المتوفر، بعد ذلك تخصم الأتعاب المستحقة المحسوبة على أساس صافي قيمة أصول الصندوق بنهاية اخر يوم تداول، ويقسم الناتج على عدد الوحدات المتداولة القائمة. كما سوف يتم الإعلان عنه أثناء أوقات التداول للسوق السعودي ويحدث كل 15 ثانية.

سوف يتم الإعلان عن صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدة وصافي قيمة أصول الصندوق للوحدة في موقع مدير الصندوق www.albilad-capital.com والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية كما إن المعلومات الدقيقة والمحدثة لمالكي الوحدات المسجلة سيتم الاحتفاظ بها لدى مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع).

(ج) بيان الإجراءات التي ستتّخذ في حالة الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير:

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
- سيقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابعين عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير).
- سيقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعودها مدير الصندوق وفقاً للمادة (73) من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقدم مدير الصندوق في تقاريره لمالكي الوحدات وفي تقاريره للهيئة المطلوبة وفقاً للمادة (76) و (77) من لائحة صناديق الاستثمار ملخصاً بجميع أخطاء التقييم والتسعير.

(د) بيان تفاصيل طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

- يتم حساب صافي قيمة أصول الصندوق وصافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة بالمعادلة التالية: $(اجمالي الأصول - المستحقات - المصاروفات المتراكمة) / عدد الوحدات القائمة وقت التقييم.$
- يتم حساب صافي قيمة أصول الصندوق الإرشادية لكل وحدة في الصندوق: $((اجمالي الأصول - المستحقات - المصاروفات المتراكمة) / عدد الوحدات القائمة وقت التقييم)$ عند نقطة التقييم خلال ساعات التداول.

(ه) مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها:

سيتم الإعلان عن صافي قيمة أصول الصندوق الإرشادية للوحدة الواحدة أثناة أوقات التداول وصافي قيمة أصول الصندوق للوحدة الواحدة في نهاية أوقات التداول للسوق السعودية. وذلك من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.albilad-capital.com وموقع شركة تداول السعودية www.saudiexchange.sa، وفي حال وقوع عطل فني في أي من المواقعين سيقوم مدير الصندوق بالإعلان عنها في أقرب وقت ممكن.

(11) التعاملات:

- (أ) بيان يوضح تفاصيل الطرح الأولي، مثل تاريخ البدء والمدة والسعر الأولي:**
- ستببدأ فترة الطرح الأولي يوم الأحد بتاريخ 23/01/2024 الموافق 1445/07/11هـ ولمدة (30) يوم عمل، ويحق لمدير الصندوق تمديد فترة الطرح الأولي لفترة مماثلة، وعند جمع الحد الأدنى يحق لمدير الصندوق إغلاقها قبل ذلك التاريخ.
 - سيكون سعر الوحدة عند التأسيس هو (10) ريال سعودي.

- الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه هو 10 مليون ريال سعودي
 - الحد الأدنى للاشتراك في السوق الأولي هو سلة واحدة أو نصف مليون ريال أيهما أعلى، ويتحمل المشترك نقدياً عن طريق مدير الصندوق رسوم اشتراك بحد أقصى 1% من إجمالي قيمة المبلغ المستثمر.
 - الحد الأدنى للاشتراك في فترة الطرح الأولي هو 20 ألف وحدة من وحدات الصندوق وبرسوم اشتراك بحد أقصى 1% من إجمالي قيمة المبلغ المستثمر.
 - يرجى العلم بأن الاشتراكات في فترة الطرح الأولي هي اشتراكات عينية وقد يقبل مدير الصندوق اشتراكات نقدية حسب تقريره الخاص.
 - ستتحمل الجهة التي ترغب بالاشتراك أو الاسترداد العيني أو النقدي في الصندوق - سواءً كانت هذه الجهة مستثمرة أو صانعاً للسوق - رسوم قدرها 1% بحد أقصى من إجمالي قيمة المبلغ المستثمر.
- ب) طلبات الاشتراك والاسترداد في أيّ يوم تعامل ومسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد:**

لا تنطبق هذه المادة إلا في فترة الطرح الأولي والمحددة أعلاه.

ج) بيان يوضح إجراءات الاشتراك والاسترداد، بما في ذلك مكان تقديم الطلبات والمدة بين طلب الاسترداد ودفع متطلبات الاسترداد أو نقل الملكية:

بالنسبة للاشتراكات والاستردادات النقدية في السوق الثانوي فإنه يمكن للمستثمرين شراء وبيع وحدات الصندوق بنفس طريقة تداول الأسهم في سوق الأسهم السعودي وذلك لأن الصندوق فئة صندوق مؤشر متداول، وبالتالي فلا تنطبق عليها هذه الفقرة.

إجراءات التبادل العيني لرزم الوحدات من أجل إنشاء وحدات في الصندوق بين مدير الصندوق وصانع السوق:

- سيقوم مدير الصندوق بعرض تفاصيل مكونات سلة الأسهم والعناصر النقدية على أساس يومي قبل بدء عمليات التداول.
- يتقدم صانع السوق بطلب لمدير الصندوق لإنشاء وإصدار وحدات جديدة.
- يقوم صانع السوق في الوقت ذاته بإيداع سلة الأسهم لدى أمين الحفظ والمبالغ النقدية في حسابه لدى أمين الحفظ حتى تتطابق مع عدد رزم الوحدات المطلوب إصدارها.
- يقوم مدير الصندوق وبالتنسيق مع أمين الحفظ بمراجعة الطلب ومكونات سلة الأسهم والمبالغ النقدية، ويعتمد طلب إصدار الوحدات.
- يقوم أمين الحفظ بالتأكد من أن سلة الأسهم والمبالغ النقدية تتطابق مع عدد الوحدات المطلوب إنشائها.
- يقوم أمين الحفظ بتحويل سلة الأسهم والمبالغ النقدية من حساب صانع السوق إلى حساب الصندوق.
- يُنسق أمين الحفظ مع تداول السعودية لعملية إصدار وإدراج الوحدات.
- يتم إيداع الوحدات الجديدة في حساب صانع السوق.

- يمكن لصانع السوق بعد ذلك القيام بعمليات البيع في السوق أو الاحتفاظ بالوحدات الجديدة ضمن مخزونه.
- في نهاية اليوم يقوم أمين الحفظ بالتأكد ومطابقة عدد الوحدات المصدرة يتواافق مع سلة الأسهم المستلمة.
- في حالة وجود أي اختلافات بين عدد الوحدات المصدرة وسلة الأسهم المستلمة يقوم أمين الحفظ بمعالجتها.
- يقوم مدير الصندوق بحساب العنصر النقدي في نهاية يوم التعامل لرزمة الوحدات. أي نقصان أو زيادة نقدية سيتم تسويتها من خلال أمين الحفظ مع صانع السوق في نهاية اليوم.
- يحق لمدير الصندوق بحسب تقديره الخاص من إنشاء أو استرداد وحدات للصندوق مباشرةً من غير الرجوع لصانع السوق، وذلك لتوفير سيولة للصندوق في السوق الثانوي للمستثمرين الراغبين في الاشتراك نقداً، أو الاسترداد العيني ويتحمل المشترك نقداً تكاليف شراء السلة ورسوم التدوير أو أي تكاليف إضافية لإنشاء أو استرداد الوحدات، ويحق لمدير الصندوق رفض أو قبول طلبات الاشتراك النقدي حسب تقديره المضمن.

إجراءات الاسترداد العيني لرزم الوحدات المتداولة في الصندوق بين مدير الصندوق وصانع السوق:

- يتقدم صانع السوق بطلب لمدير الصندوق لاسترداد رزم الوحدات المتداولة في الصندوق.
- يقوم صانع السوق في نفس الوقت بإيداع رزم الوحدات المسترددة في حساب صانع السوق لدى أمين الحفظ.
- يقوم مدير الصندوق بعد المراجعة المبدئية باعتماد طلب استرداد رزم الوحدات.
- يقوم أمين الحفظ بالتأكد من مطابقة رزم الوحدات المودعة مع طلب الاسترداد.
- يقوم أمين الحفظ بالتنسيق مع تداول لتنفيذ استرداد الوحدات المتداولة.
- تقوم تداول باسترداد الوحدات وإسقاطها من سجل التداول.
- يقوم أمين الحفظ بإيداع سلة الأسهم من حساب الصندوق إلى حساب صانع السوق.
- في نهاية اليوم تقوم تداول بالتأكد من أن عدد الوحدات المسترددة تتطابق مع عدد الأسهم المستلمة.
- في حالة أي اختلافات يقوم أمين الحفظ بتسويتها وفقاً لما هو مطلوب.
- يقوم مدير الصندوق بحساب النقد المطلوب بنهاية اليوم وفقاً لسياسات الصندوق.
- أي قصور أو زيادة في استرداد وحدات الصندوق يتم تسويتها عن طريق أمين الحفظ مع صانع السوق في نهاية يوم التعامل.

(د) بيان يوضح أيّ قيود على التعامل في وحدات الصندوق:

ستتداول وحدات الصندوق في سوق صناديق المؤشرات المتداولة، وعليه، ستنطبق أي قيود تفرضها هيئة السوق المالية وأو تداول السعودية على التعامل في وحدات صناديق المؤشرات المتداولة.

(ه) بيان يوضح الحالات التي يؤثّر عليها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

يجوز لمدير الصندوق تعليق التعامل بوحدات الصندوق إذا:

1. إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.

2. إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.

.3. إذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل بالأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها مهمة نسبة إلى صافي قيمة أصول الصندوق.

كما أن مدير الصندوق يحتفظ بالحق في رفض طلب اشتراك أي مشترك في الصندوق إذا كان ذلك الاشتراك سيؤدي إلى الإخلال بشروط وأحكام الصندوق أو الأنظمة أو اللوائح التنفيذية التي قد تفرض من وقت لآخر من قبل هيئة السوق المالية أو الجهات التنظيمية الأخرى بالمملكة العربية السعودية.

- سوف يقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:
 1. التأكد من عدم استمرار أي تعليق لا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
 2. مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وامين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
 3. إشعار الهيئة وماليي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة وماليي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة.
 4. للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

(و) بيان الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستُؤجل:
لا ينطبق

(ز) وصف الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين:
يتم نقل ملكية الوحدات فيما بين مالكي الوحدات عن طريق تداولها في شركة تداول السعودية.

(ح) بيان الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها:

- الحد الأدنى للاشتراك في السوق الأولي هو رزمة واحدة من الوحدات، عدد الوحدات للرزمة الواحدة هو 50,000 وحدة أو ما يعادلها بقيمة نصف مليون ريال سعودي.
- الحد الأدنى للاشتراك في فترة الطرح الأولي هو 20 ألف وحدة من وحدات الصندوق.

(ط) بيان تفصيلي عن أي حد أدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، والإجراء المتّخذ في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:

الحد الأدنى لبدء عمليات الصندوق هو 10 مليون ريال سعودي، وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي، يجب على مدير الصندوق أن يُعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها دون أي حسم، ويحق لمدير الصندوق تمديد فترة الطرح الأولي لمدة (30) يوم عمل، وعند جمع الحد الأدنى يحق لمدير الصندوق إغلاقها قبل ذلك التاريخ.

(12) سياسة التوزيع:

- أ) بيان يتعلق بسياسة توزيع الدخل والأرباح، بما في ذلك تفاصيل عن التوزيعات التي لا يطأط بها:
 سيقوم مدير الصندوق بإعادة استثمار الأرباح الموزعة الناتجة عن الاستثمار في أصول الصندوق، وعليه لن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح دورية على مالكي الوحدات.
- ب) التاريخ التقريري للدستحقاق والتوزيع:
 لا ينطبق.
- ج) بيان حول كيفية دفع التوزيعات:
 لا ينطبق

(13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

- أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان رباع السنوي والقواعد المالية الأولية والسنوية حسب متطلبات لائحة صناديق الاستثمار:
- تُعد القوائم المالية للصندوق باللغة العربية وبشكل نصف سنوي على الأقل وتحصص وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ويجوز إعداد نسخ إضافية بلغات أخرى، وفي حال وجود أي تعارض بين تلك النسخ، يؤخذ بنص اللغة العربية.
 - سيقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) والبيان رباع سنوي وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (3) والملحق رقم (4) من لائحة صناديق الاستثمار وسيقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بها حسب متطلبات اللوائح والأنظمة وتزويدها لمالك الوحدات عند الطلب دون أي مقابل في حال تم تعيين أو تغيير مراجع الحسابات يجبأخذ موافقة مجلس إدارة الصندوق.
 - سيتم إتاحة التقارير السنوية للجمهور والقواعد المالية الأولية والبيان الربع سنوي وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة (حيثما ينطبق).

ب) معلومات عن أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

سيقوم مدير الصندوق بإتاحة تقارير الصندوق الذي يديره للفحص من جانب مالكي الوحدات دون مقابل، وسيقوم كذلك بإتاحة جميع أرقام صافي قيمة أصول الصندوق السابقة على الموضع الإلكتروني لمدير الصندوق والموضع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.

ج) معلومات عن وسائل تزويذ مالكي الوحدات بالقواعد المالية السنوية:

ستنشر التقارير السنوية والقواعد المالية على موقع مدير الصندوق www.albilad-capital.com والموضع الإلكتروني للسوق www.saudiexchange.sa

كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح على موقعه الإلكتروني والموضع الإلكتروني للسوق أو بالطريقة التي تحددها الهيئة عن معلومات الصندوق بنهاية كل ربع سنة حسب الملحق رقم (4) من لائحة صناديق الاستثمار.

(د) يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية 2024م خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير.

(هـ) يقر مدير الصندوق بالالتزام بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبه لمالكي الوحدات.

(14) سجل مالكي الوحدات:

(أ) بيان بشأن إعداد سجل محدث لمالكي الوحدات وحفظه في المملكة:

(بما أن الصندوق متداول فلا ينطبق هذا البند عليه حيث ستقوم شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع) بإعداد السجل وحفظه في المملكة).

(ب) بيان معلومات عن سجل مالكي الوحدات:

(بما أن الصندوق متداول فإن هذا البند لا ينطبق).

(15) اجتماع مالكي الوحدات:

(أ) بيان الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- يحق لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلمه طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلمه طلب كتابي من مالك أو أكثر من المستثمرين الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

(ب) بيان إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- تكون الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية، بمدة لا تقل عن 10 أيام ولا تزيد عن 21 يوم قبل تاريخ الاجتماع على أن يتم توضيح تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة في الإعلان ويجب على مدير الصندوق في حال الإعلان بعقد أي اجتماع، أن يتم إشعار الهيئة بذلك.
- يحق لمدير الصندوق تعديل جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الإعلان (المذكورة في الفقرة السابقة) بمدة لا تقل عن 10 أيام ولا تزيد عن 21 يوم قبل تاريخ الاجتماع في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية على أن يُعلن ذلك في موقع مدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- في حال موافقة مالكي الوحدات على أي من القرارات المقترحة في اجتماع مالكي الوحدات، واستلزم ذلك تعديل شروط وأحكام الصندوق، فعلى مدير الصندوق تعديل هذه الشروط والأحكام وفقاً للقرار المتفق عليه.
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة السابقة فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام، وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في المجتمع.

ج) بيان يوضح طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

- يجوز لكل مالك وحدات تعين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.
- يكون القرار نافذاً بموافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملوكها في اجتماع مالكي الوحدات سواءً كان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.
- يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك الحصول على موافقه مالكي الوحدات في الصندوق على أي تغييرات تتطلب موافقتهم وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- سوف يحدد في الإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية أحقيبة مالكي الوحدات في التصويت.

(16) حقوق مالكي الوحدات:

(أ) قائمة بحقوق مالكي الوحدات:

- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية والإنجليزية بدون مقابل.
- الحصول على التقارير السنوية والتي تحتوي على القوائم المالية.
- الحصول على القوائم المالية السنوية المدققة والنصف سنوية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- تلقى إشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق قبل سريانه وفقاً لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار وذلك من خلال الموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.
- تلقى إشعار بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق وذلك من خلال الموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.
- تلقى إشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار قبل الإنتهاء بمدة لا تقل عن 21 يوماً تقويمياً، بخلاف الأحداث التي نصت عليها الشروط والأحكام.
- الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها من مدير الصندوق.

- يجب على مدير الصندوق عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق في حال صدور قرار خاص للصندوق من مالكي وحدات الصندوق يطلبون فيه من مدير الصندوق عزل ذلك العضو.
 - في حال عدم جمع الحد الأدنى المشار إليه في الفقرة (د) من المادة الرابعة والستون من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة الطرح الأولى، يجب على مدير الصندوق أن يعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها وفقاً للفقرتين (ج) و (د) من المادة الرابعة والستون من لائحة صناديق الاستثمار دون أي حسم.
 - إشعار الهيئة ومالي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة.
 - أي حقوق أخرى لمالكي الوحدات مذكورة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية وهذه الشروط والآحكام.
 - أي حقوق أخرى لمالكي الوحدات تقرها الأنظمة واللوائح التنفيذية المعتمدة من مجلس هيئة السوق المالية والتعليمات السارية بالمملكة العربية السعودية ذات العلاقة.
- (ب) سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:**
- سوف يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للصناديق المستثمر فيها.

(17) مسؤولية مالكي الوحدات:

- فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.
- في حال عدم قيام مالكي الوحدات بتزويد مدير الصندوق أو الوسيط الذي يتعامل معه بالعنوان البريدي وأو الإلكتروني وبيانات الاتصال الأخرى الصحيحة، بما فيها الإشعارات وكتل وسائل الحساب المتعلقة باستثماراتهم فبموجب هذا فإنه يوافق مالكوا الوحدات على تجنيب مدير الصندوق وإعفائاته من أي مسؤولية ويتنازل عن جميع حقوقه وأي مطالبات من مدير الصندوق ناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويد مالك الوحدات بكشف الحساب والإشعارات أو أي معلومات أخرى تتعلق بالاستثمارات أو تلك التي تنشأ عن عدم قدرة مالكي الوحدات على الرد أو التأكيد من صحة المعلومات أو تصحيح أي أخطاء مزعومة في كشف الحساب أو الإشعارات أو أي معلومات أخرى.

(18) خصائص الوحدات:

- يضم الصندوق وحدات استثمارية مشاعة من فئة واحدة من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق.
- يمكن لمدير الصندوق وبالتنسيق مع صانع السوق إصدار عدد غير محدود من تلك الوحدات.

(19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

(أ) بيان بالأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:

- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على التغيير الأساسي المقترن من خلال قرار صندوق عادي.
 - يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترن للصندوق.
 - يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.
 - يحق لمالكي وحدات الصندوق بيع استثماراتهم (الوحدات) قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجِدَتْ/حيثما ينطبق). حيث إن بيع الوحدات يتم في السوق الثانوي نظراً لأن الصندوق مُتداول ولا يحق التعامل بالسوق الأولي إلا لمن حددهه هذه الشروط والأحكام.
 - يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
يُقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أي من الحالات الآتية:
 1. التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو هئته.
 2. التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام.
 3. الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق.
 4. أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- يُقصد بـ"التغيير غير الأساسي" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام المادة الثانية والستين من لائحة صناديق الاستثمار.**

(ب) بيان الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

- يجب على مدير الصندوق الإعلان لمالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني www.albilad-capital.com وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يُعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.
- يُستثنى الصندوق من متطلب إرسال الإشعار الكتابي إلى جميع مالكي الوحدات، وسيكون الإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.albilad-capital.com والموقع الإلكتروني للسوق.

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة والإعلان لمالكي الوحدات والافصاح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.albilad-capital.com وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل 10 أيام من سريان التغيير، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد إن وجدت.
- يجب بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.
- تُستثنى الصناديق المتداولة من متطلب إرسال الإشعار إلى جميع مالكي الوحدات، على أن يكون الإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

(20) إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:

- أ) بيان بالحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار، والإجراءات الخاصة بذلك بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار:

سيلتزم مدير الصندوق بمتطلبات واجراءات عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته وفق لائحة صناديق الاستثمار، ومن ذلك آلية توقيت وعملية اتمام بيع الأصول وتوزيع حصيلة الاستثمار لمالكي الوحدات، بالإضافة إلىأخذ جميع الموافقات اللازمة والقيام بالأشعار عن المستجدات والافصاح عن أي تقارير ذات علاقة، فيما يلي الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار:

- رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق وعدم استمراره.
- يجب على مدير الصندوق تحديد أحكام إنهاء الصندوق في شروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق إنعام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
- لغرض إنهاء الصندوق، يجب على مدير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة كتابياً والإعلان لمالكي الوحدات بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق المتفق عليها وفقاً لفقرة غرض إنهاء الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة كتابياً والإعلان لمالكي الوحدات بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق وفقاً للمتطلبات الواردة في الفقرة (د) من الملحق (10) من لائحة صناديق الاستثمار.

- إذا كانت شروط وأحكام الصندوق تنص على انتهاءه عند حصول حدث معين، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور حصول ذلك الحدث وإشعار الهيئة كتابياً والإعلان لمالكي الوحدات خلال (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق العام الإعلان في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة (حيثما ينطبق)، عن انتهاء مدة الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق تزويذ مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات الملحق (14) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

(ب) معلومات عن الإجراءات المتتبعة لتصفية صندوق الاستثمار:

سيقوم مدير الصندوق بالالتزام بكافة متطلبات المادة (22) من لائحة صناديق الاستثمار.

ج) في حال انتهاء مدة الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق.

(21) مدير الصندوق:

(أ) اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته

شركة البلاد للاستثمار "البلاد المالية"

مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:

1. العمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق، وذلك فيما يتعلق بالصندوق.
2. الافصاح في السوق عن الأوراق المالية المكونة للصندوق مع تحديد أوزان كل منها.
3. يلتزم مدير الصندوق بالامتثال بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل العناية والحرص المعقول.
4. يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواءً أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية، ويُعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب الاحتيال، أو الإهمال، أو سوء التصرف، أو التقصير المعمد.

5. يُعد مدير الصندوق مسؤولاً عن وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
6. تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لصندوق الاستثمار، وتزويد الهيئة بنتائج التطبيق عند طلتها.

ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه.

(ترخيص رقم 37-1428/08/01) بتاريخ 1428/08/14 الموافق 2007/08/01

ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق.

8162 طريق الملك فهد الفرعى - العليا

وحدة رقم 22

3701-12313 الرياض

المملكة العربية السعودية.

هاتف: +966 11 290 6299 فاكس: 8001160002

د) عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، وعنوان أيّ موقع إلكتروني مرتبط بمدير الصندوق يتضمن معلومات عن صندوق الاستثمار (إن وجد):

www.albilad-capital.com

هـ) بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

200,000,000 ريال سعودي

و) ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والأرباح للسنة المالية السابقة.

السنة المالية المنتهية في 31/12/2022م	الوصف
261,38 مليون ريال سعودي	الإيرادات
135,90 مليون ريال سعودي	المصاريف
118,29 مليون ريال سعودي	صافي الربح

ز) بيان الأدوار الأساسية لمدير الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.

يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:

- تأسيس وتسجيل وطرح وحدات الصندوق.
- تعيين صانع السوق والترتيب لجمع رأس المال التشغيلي الأولي والتنسيق المستمر مع صانع السوق.
- إتمام عمليات إصدار واسترداد الوحدات.
- تعيين مزودي خدمة المؤشر وتحديد آلية حساب وتقدير ونشر معلومات المؤشر.

- تعيين أمين الحفظ والتنسيق المستمر لعمليات إصدار واسترداد الوحدات.
- تعيين مراجع الحسابات للصندوق.
- تعيين المستشار الضريبي والزكيوي.
- تحديد سياسات وإجراءات الصندوق وآلية إصدار واسترداد الوحدات.
- الإعداد لإدراج وحدات الصندوق.
- التأكيد من مطابقة الأداء وتنسوية ومعالجة الانحرافات.
- مراقبة الأداء والعمل على تحقيق أهداف الصندوق في إطار استراتيجيات وسياسات الصندوق المعلنة.
- تحديد مكونات سلة الأسهم، والعناصر النقدية في حال وجودها.
- التأكيد بشكل دوري من عمليات إعادة التوازن مع مستوى إعادة التوازن لمحفظة المؤشر.
- التأكيد من قيام صانع السوق من توفير السيولة.
- التأكيد من نشر المعلومات المتعلقة بالمؤشر.
- إدارة أصول الصندوق وعمليات الصندوق، بما فيها الخدمات الإدارية المقدمة إلى الصندوق.
- التأكيد من دقة شروط وأحكام الصندوق واحتكمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- التزام مدير الصندوق بالمعايير الشرعية للصندوق، والتأكد بشكل دوري من توافق جمع الاستثمارات مع المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق.
- تبليغ مجلس إدارة الصندوق بأي مخالفات تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار.

ج) أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار:

لا يوجد أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار.

ط) بيان حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن:

يجوز لمدير الصندوق تعيين طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديرًا للصندوق من الباطن، ولكن لابد أن يكون مصرياً له في ممارسة نشاط الإدارة. وسوف يقوم مدير الصندوق بتحمل كافة أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من موارده الخاصة.

ي) بيان الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق، أو استبداله:

وفقاً للأحكام المادة (20) من لائحة صناديق الاستثمار، للهيئة حق عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق الاستثماري واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أذل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو اللوائح التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.

• أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناءً على أساس معقولة- أنها ذات أهمية جوهيرية.

إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وقادت بعزل مدير الصندوق، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال لا (60) يوماً الأولى من تعين مدير الصندوق البديل، يجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المذض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بهذا الصندوق.

يجب على مدير الصندوق التعاون وتزويد أمين الحفظ أو الجهة المعنية المخولة بالبحث والتفاوض بأي مستندات تطلب منه لغرض تعين مدير صندوق بديل وذلك خلال 10 أيام من تاريخ الطلب ويجب على كلا الطرفين الحفاظ على سرية المعلومات.

(22) مشغل الصندوق:

أ) اسم مشغل الصندوق:

شركة البلاد للاستثمار "البلاد المالية"

ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، وتاريخه:

(ترخيص رقم 37-1008-0810) بتاريخ 1428/08/01 الموافق 2007/08/14م.

ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيسي لمشغل الصندوق.

8162 طريق الملك فهد الفرعى - العليا

وتحده رقم 22

3701-12313 الرياض

المملكة العربية السعودية.

هاتف: 8001160002 +966 11 290 6299

د) بيان الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسئولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:

- التأكيد من إتمام عمليات إصدار واسترداد الوحدات.
- عرض ونشر مكونات سلة الأسهم، والعناصر النقدية في حال وجودها.
- التأكيد من نشر المعلومات المتعلقة بالمؤشر.
- تشغيل عمليات الصندوق، بما فيها الخدمات الإدارية المقدمة إلى الصندوق .
- تبليغ مجلس إدارة الصندوق بأي مخالفات تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار .

هـ) بيان حق مشغل الصندوق في تعين مشغل صندوق من الباطن:

يجوز لمشغل الصندوق تعين طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مشغلاً للصندوق من الباطن. وسوف

يقوم مشغل الصندوق بتحمل كافة أتعاب ومصاريف أي مشغل للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

و) لا يوجد أي مهام كلف بها مشغل الصندوق أي طرف ثالث فيما يتعلق بصندوق البلد إم إس سي آي المتداول للأسهم النمو السعودية.

(23) أمين الحفظ:

أ) اسم أمين الحفظ:

شركة الرياض المالية.

ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، وتاريخه:

ترخيص رقم (37-07070) الصادر بتاريخ 19/6/2007م

ج) العنوان المسجل وعنوان العمل للأمين الحفظ:

وحدة غرباء

2414 حي الشهداء وحدة رقم 69

الرياض 13241 - 7279

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966 11 4865866 / 4865898 فاكس: +966 11 4865859

البريد الإلكتروني: rcss@riyadcapital.com

د) بيان الأدوار الأساسية للأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

- يُعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لاحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواءً أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرف ثالث بموجب أحکام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. ويُعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق وماليي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله، أو إهماله، أو سوء تصرفه، أو تقديره المتعمد.
- يُعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح ماليي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق. تعد أصول الصندوق مملوكة لمالكي وحدات الصندوق مجتمعين، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو أي مطالبه فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسماحاً بهذه المطالبات بموجب أحکام لائحة صناديق الاستثمار وأن يكون أفضى عنها في الشروط والأحكام.
- باستثناء وحدات الصندوق المملوكة لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع، وفي حدود ما يملكه المدين، لا يجوز أن يكون لدائني مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي حق في أي مطالبه أو مستحقاته في أموال الصندوق، أو أصوله.
- كما سيقوم أمين الحفظ بالآتي:

 1. إنشاء حسابات لمدير الصندوق وصانعي السوق.
 2. تنفيذ طلبات الإصدار والاسترداد الموافق عليها من قبل مدير الصندوق بعد التنسيق مع تداول السعودية لعملية إصدار واسترداد الوحدات.
 3. مراجعة مكونات المحفظة في ضوء المعلومات المعلن عنهم بواسطة مدير الصندوق.
 4. عند تنفيذ طلب إصدار الوحدات يقوم أمين الحفظ بالترتيب لتحويل سلة الأسهم والعناصر النقدية الأخرى من حساب صانع السوق أو المستثمرين إلى حساب الصندوق.
 5. عند تنفيذ طلب استرداد الوحدات يقوم أمين الحفظ بالتأكد من وجود الوحدات في حساب صانع السوق أو المستثمرين.

6. الترتيب للقيام بإصدار وإلغاء وحدات الصندوق والتأكد من أن عملية الإدراج أو تعليق الإدراج قد تمت بشكل صحيح.

7. عند الإصدار، التأكد من أن سلة الأسهم والعناصر النقدية تناسب مع عدد رزم الوحدات المطلوبة.

8. عند الاسترداد، التأكد من أن وحدات الصندوق وقيمهن تناسب مع سلة الأسهم وقيمهم المحولة لحساب صانع السوق أو المستثمرين.

• فصل الأصول:

1. يجب على أمين الحفظ فتح حساب منفصل لدى بنك محلي باسمه لكل صندوق استثمار يعمل أمين حفظ له، ويكون الحساب صالح صندوق الاستثمار ذي العلاقة.

2. يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، وتسجيل الأصول العقارية للصندوق باسم شركة تابعة للأمين الحفظ، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد التزاماته التعاقدية.

3. يجب على أمين الحفظ إيداع جميع المبالغ النقدية العائدة لصندوق الاستثمار في الحساب المشار إليه أعلاه ويجب عليه أن يخصم من ذلك الحساب المبالغ المستخدمة لتمويل الاستثمارات ومصاريف إدارة صندوق الاستثمار وعملياته وفقاً لاحكام لائحة صناديق الاستثمار والنسخة المحددة من شروط وأحكام الصندوق التي تلقاها من مدير الصندوق، والعقد الذي عين بموجبه أمين حفظ من قبل مدير الصندوق.

4. يجب على مدير الصندوق الافصاح فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.

(ه) بيان حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق يتولى حفظ أصوله، ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

(و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرف ثالث فيما يتعلق بصناديق الاستثمار:

لم يقم أمين الحفظ بتوكيل طرف ثالث للقيام بأي عمليات لها علاقة بالصندوق، ويجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر من تابعة بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق ويتولى حفظ أصوله، ويدفع أمين الحفظ مصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة وفق الشروط الموضحة في المادة رقم (27) من لائحة صناديق الاستثمار.

(ز) بيان الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

1. للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:

- توقيف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.

- إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل -بشكل تراه الهيئه جوهرياً- باللتزام بالنظام أو لواصه.
- أي حالة ترى الهيئة -بناءً على أساس معقوله- أنها ذات أهمية جوهريه.

إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وقامت بعزل أمين الحفظ، فيجب على مدير الصندوق المعين تعين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال (60) يوماً الأولى من تعين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المضمن إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

2. عزل أمين الحفظ من قبل مدير الصندوق:

(أ) يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً عن طريق الإعلان في موقع مدير الصندوق www.albilad-capital.com والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية www.saudiexchange.sa

(ب) يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعين بديل له خلال 30 يوماً من الإعلان في موقع مدير الصندوق www.albilad-capital.com والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية www.saudiexchange.sa للفترة أعلاه. ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بهذا الصندوق.

(ج) يجب على مدير الصندوق الافصاح فوراً في موقعه الإلكتروني للسوق عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل، ويجب على مدير الصندوق كذلك الافصاح في الموقع الإلكتروني للسوق عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.

(24) مجلس إدارة الصندوق:

(أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق، مع بيان نوع العضوية:

رئيس مجلس الإدارة - غير مستقل	زيد محمد سعد المفرج
عضو مجلس إدارة - غير مستقل	هيثم سليمان السديمي
عضو مجلس إدارة - مستقل	عمر علي بصال
عضو مجلس إدارة - مستقل	وليد بن عتيق

(ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

1. الأستاذ زيد محمد سعد المفرج

حصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال ونظم المعلومات من جامعة تشوبيو في اليابان، وحصل على درجة الماجستير في الاقتصاد والمالية من جامعة ولاية نيويورك في الولايات الأمريكية المتحدة. وشغل سابقاً منصب وكيل الهيئة للشركات المدرجة والمنتجات الاستثمارية في هيئة السوق المالية. بالإضافة إلى امتلاكه خبرة تفوق 15 عاماً في قطاع الخدمات المالية.

(رئيس مجلس الادارة للصندوق والرئيس التنفيذي لشركة البلاد للاستثمار "البلاد المالية").

2. الأستاذ هيثم سليمان السديمي

حاصل على الماجستير في علوم الاستثمار ومخاطر التمويل من جامعة ويستمنستر (University of Westminster) في لندن بالمملكة المتحدة، شغل عدة مناصب في اعمال الادارة بشركة سابين الأدارات العربية المتحدة ((SAPIN UAE، وخبرات لاحقة منذ عام ٢٠١٥م في جدوى للاستثمار ثم البلاد المالية ك محلل مالي في المصرفية الاستثمارية والملكية الخاصة وتطوير الأعمال. (عضو مجلس الادارة بنك البلاد والرئيس التنفيذي لتطوير الأعمال في البلاد المالية).

3. **الأستاذ عمر علي بصال**
ماجستير إدارة أعمال والإدارة المالية والإحصاء بمرتبة الشرف، يمتلك الأستاذ عمر خبرة تزيد عن عشرة أعوام في المجال المالي ويشغل حالياً منصب مدير لإدارة الأصول في شركة محمد إبراهيم السبيعي وأولاده.
4. **الأستاذ وليد بن عتيق**
ماجستير في المالية من جامعة سانت ماري في كندا، وبكلوريوس في الاقتصاد مع تخصص فرعى في إدارة الأعمال من جامعة ولية أوهايو في الولايات المتحدة الأمريكية. خبرة أكثر من ١٦ عاماً في التمويل والاستثمار والتأمين وإدارة المخاطر. شغل عدة مناصب كمشير للتأمين في البنك المركزي السعودي (ساما)، محلل أول لأداء الاستثمار في البنك المركزي السعودي (ساما)، المدير المالي في شركة أليانز السعودي الفرنسي للتأمين التعاوني، ويشغل حالياً منصب نائب الرئيس المالي في الشركة السعودية ل إعادة التأمين التعاوني.

ج) وصف أدوار مجلس إدارة الصندوق ومسؤولياته:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها بالمستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى ما كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفتح عنده مدير الصندوق.
- الاجتماع مترين سنوياً على الأقل مع لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لديه لمراجعة التزام الصندوق بجميع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها في المادتين الثانية والثالثة والستين من لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من اكمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أو غيره) يتضمن افصحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق، إضافةً إلى التأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق، بما في ذلك أمين الحفظ والمطور ومدير الأموال (حسبما ينطبق)، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق.

- تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
 - التأكد من التزام مدير الصندوق بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لمالكي الوحدات وغيرهم من أصحاب المصالح.
 - العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعنابة وحرص لمصلحة الصندوق ومالكي الوحدات وتشمل واجبات الأمانة واجب الخلاص والاهتمام وبذل الحرص المعقول.
 - تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين وقائع المجتمعات والقرارات التي اتخذها المجلس.
 - الاطلاع على التقرير السنوي المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حالياً؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق.
- (د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:**
- يتناقض أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مكافأة مقطوعة تقدر بـ 40,000 ريال سنوياً كحد أقصى (20,000 ريال لكل عضو مستقل) عن جميع الاجتماعات التي حضرها خلال السنة لجميع الصناديق المدارة من قبل شركة البلاد للاستثمار "البلاد المالية" مقسمة بالتساوي على جميع الصناديق باستثناء الصناديق العقارية، تُحسب في كل يوم تقييم بشكل تراكمي وتُخصم وتدفع مرة واحدة في السنة.
- (ه) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:**
- لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح لدى مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارة من المحتمل أن تتعارض مع مسؤولياتهم أو أدائهم تجاه الصندوق وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها.

(و) بيان يوضح جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة:

اسم الصندوق	زيد المفرم	هيثم السحيمي	عمر بصال	وليد بن عتيق
صناديق، البلاد للأسهم السعودية الندية	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صناديق، البلاد للمراقبة بالريال السعودي	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صناديق، البلاد لأسهم السعودية للدخل	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صناديق، البلاد للأسهم الخليجية للدخل	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صناديق، البلاد لل الاستثمار فى صناديق الدستيار العقارية المتداولة (البلاد ريت القابض)	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صناديق، البلاد لل الاستثمار 2	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	X
صناديق، نساند	X	عضو غير مستقل	X	X
صناديق، البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صناديق، البلاد المتداول للذهب	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل

عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق، البلد المتنوع بالريال السعودي
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق، البلد إم إس سي آي المتداول للأسهم الأمريكية
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق، البلد إم إس سي آي المتداول للأسهم التقنية الأمريكية
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق، البلد متعدد الأصول المتوازن
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق، البلد المرن للأسهم السعودية
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق، البلد للصكوك
X	X	رئيس مجلس الإدارة	X	صندوق، البلد للضيافة في مكة المكرمة
X	X	رئيس مجلس الإدارة	X	صندوق، الضاحية الاستثماري
X	X	رئيس مجلس الإدارة	X	صندوق مجمع الوسط التجاري الثاني
عضو مستقل	X	X	رئيس مجلس الإدارة	صندوق إنسان الاستثماري الوقفي
X	X	عضو غير مستقل	X	صندوق، القرية الطبية
X	X	رئيس مجلس الإدارة	X	صندوق، مزدلفه العقاري
X	X	رئيس مجلس الإدارة	X	صندوق، صفا نجد
X	X	رئيس مجلس الإدارة	X	صندوق، بلاد العوالى العقاري الأول
X	X	رئيس مجلس الإدارة	X	صندوق، بلاد العوالى العقاري الثاني
X	X	رئيس مجلس الإدارة	X	صندوق، البلد أ婢 العقاري

(25) لجنة الرقابة الشرعية

أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم:

- فضيلة الشيخ/ أ.د. يوسف بن عبد الله بن صالح الشبيلي، (رئيساً) عضو هيئة التدريس بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء. حصل على البكالوريوس من كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم، ثم حصل على الماجستير والدكتوراه من قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- فضيلة الشيخ/ د. محمد بن سعود بن محمد العصيمي، (عضو) عضو هيئة التدريس بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. حصل على البكالوريوس من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام 1403هـ، ثم حصل على الماجستير والدكتوراه في الاقتصاد، من جامعة كولورادو- بولدر، الولايات المتحدة الأمريكية .

3. فضيلة الشيخ أ.د. مساعد بن عبد الله بن حمد الحقيل، (عضوًا) أستاذ مشارك في المعهد العالي للقضاء. حاصل على درجة البكالوريوس من كلية الشريعة بالرياض عام 1424هـ، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى. حاصل على درجة الماجستير في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء عام 1426هـ، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف. حاصل على درجة الدكتوراه في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء عام 1431هـ، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى.

(ب) بيان بأدوار لجنة الرقابة الشرعية ومسؤولياتها:

- دراسة ومراجعة أهداف وسياسات الصندوق الاستثمارية والضوابط الشرعية لمؤشر إس سي آي لأسهم النمو المختار للشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة المتواقة مع المعايير الشرعية "MSCI SAUDI ARABIA SMID ISLAMIC GROWTH SELECT INDEX الشرعية".
- الرقابة الشرعية الدورية على الصندوق.
- تحديد المعايير الشرعية الالزامية لانتقاء أي استثمارات أخرى في السوق المالية التي من المتوقع أن يستثمر فيها الصندوق.

(ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية:

مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية يتحملها مدير الصندوق.

د) تفاصيل معايير لجنة الرقابة الشرعية المطبقة لتحديد الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع هذه المعايير:

يلتزم مدير الصندوق باللائحات والضوابط الصادرة من اللجنة الشرعية في جميع تعاملات الصندوق، وأبرزها ما يأتي:

- فيما يتعلق بصفقات المراقبة فإن الصندوق يلتزم بتطبيق الأحكام والضوابط الشرعية وتنفيذ الصفقات وفق الإجراءات المعتمدة من لجنة الرقابة الشرعية للصندوق.
- في حال وجود إيرادات محظمة في الأصول التي جرى الاستثمار فيها، فإن مدير الصندوق يلتزم بالخلص من الإيراد المحظمة حسب ما تقرره لجنة الرقابة الشرعية للصندوق في مقدار ما يجب التخلص منه والجهة التي يصرف فيها.

ما ورد ذكره من الضوابط مبني على الاجتهاد وذاتي لعادة النظر حسب الاقتضاء، وحينئذ فإنه في حال تغير اتجاه لجنة الرقابة الشرعية في ضوابط الاستثمار في الأسهم، فإن مدير الصندوق يلتزم بتلك لضوابط فيما يجد من استثمارات الصندوق.

لا ترى اللجنة الشرعية مانعًا شرعاً من العمل بالضوابط الشرعية المشار إليها في منهجية عمل المؤشر التالية: أ. أن يكون نشاط الشركة مباحاً، وبناء على ذلك يستبعد المؤشر أي شركة تعمل بشكل مباشر أو تجني أكثر من 5% بما فيها الفوائد الربوية من إجمالي إيراداتها من أحد الأنشطة المحظمة.

ب. ألا يزيد إجمالي الديون عن 33.33% على متوسط القيمة السوقية لـ 36 شهرًا.

ج. ألا يزيد مجموع النقد والأوراق المالية ذات الفوائد عن 33.33% على متوسط القيمة السوقية لـ 36 شهرًا.

د. ألا يزيد إجمالي الذمم المدينة والنقدية، عن 49% على متوسط القيمة السوقية لـ 36 شهرًا.
هـ. تنخفض النسبة الواردة في البندين (ب و ج) إلى 30%， والبند د إلى 46% عند إضافة شركة كانت خارجة عن المؤشر.

- و. عند حدوث حالات اندماج أو استحواذ أو أي أحداث أخرى خاصة بالشركات، فيتحقق المؤشر من أثر هذه الأحداث، وأنها لم تخالف الضوابط الشرعية للمؤشر في أقرب مراجعة دورية للقواعد المالية، فإذا تبين مثلًا أن نسبة الإيرادات المدرمة زادت عن 5 %، فتحذف من المؤشر في المراجعة التي تليها.
- التخلص من الإيرادات المدرمة من الأرباح الموزعة، وأما الأرباح التي لم توزع فتطبق المعادلة التالية على الأرباح المعاد استثمارها: ((إجمالي الإيرادات - الإيرادات المدرمة) / إجمالي الإيرادات).

(26) مستشار الاستثمار:

لا ينطبق

(27) الموزع:

لا ينطبق

(28) مراجع الحسابات:

(أ) اسم مراجع الحسابات:

شركة برايس واتر هاووس كوبرز PwC

(ب) العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات:

المملكة العربية السعودية ص.ب. 8282 الرياض 11482

هاتف: +966 11 211 0400

فاكس: +966 11 211 0401

الموقع الإلكتروني: www.pwc.com

(ج) بيان الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته:

- يعين مراجع الحسابات من قبل مدير الصندوق وذلك للقيام بعملية المراجعة.
- إذا مضى على تأسيس الصندوق مدة تزيد على 9 أشهر قبل نهاية سننته المالية، فيجب في هذه الحالة القيام بعملية المراجعة بنهاية العام الأول.
- إذا مضى على تأسيس الصندوق العام مدة 9 أشهر أو أقل قبل نهاية سننته المالية، فيجوز في هذه الحالة القيام بعملية المراجعة في نهاية السنة المالية التي تليها.

(د) بيان الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار:

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين مراجع الحسابات أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير مراجع الحسابات المعين، في أي من الحالات الآتية:

- وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه.
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلًا.
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مُرضٍ.
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المدحض تغيير مراجع الحسابات المعين.

(29) أصول الصندوق:

- أ) إن جميع أصول الصندوق محفوظه بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق.
- ب) يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصوله الأخرى.

(ج) أن أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات في الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسماً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والتحكّام.

٣٠ معالجة الشكاوى:

سيقوم مدير الصندوق بتقديم نسخة من سياسات وإجراءات مدير الصندوق لمعالجة شكاوى العملاء عند الطلب وبدون مقابل. كما يمكن لمالك الوحدات في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول الصندوق إرسالها إلى العنوان التالي:

8162 طريق الملك فهد الفرعى - العليا
وعدد رقم 22
الرياض 3701-12313
المملكة العربية السعودية.
هاتف: +966 11 290 6299 فاكس: 8001160002

وفي حال تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 10 أيام عمل، يحق للمشترك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية - إدارة حماية المستثمر، كما يحق للمشترك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمياً من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا احظرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انتهاء المدة.

٣١ معلومات أخرى:

أ) إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلى سيتم تقديمها عند طلبها بدون مقابل.

ب) إن لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية هي الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار.

ج) تشمل القائمة المتاحة لمالكي الوحدات على:

- شروط وأحكام الصندوق
- العقود المذكورة في الشروط والتحكّام
- القوائم المالية لمدير لصندوق

د) أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها شروط وأحكام الصندوق التي سيُتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها:

- لا يوجد أي معلومات إضافية قد تساهم في عملية اتخاذ قرار الاستثمار لمالكي الوحدات المحتملون، أو مدير الصندوق، أو مجلس إدارة الصندوق، أو المستشارون المهنيون ولم يتم ذكرها.
- الافصاح عن أن الصناديق الرئيسية المستثمر فيها الصندوق خاضعة لرسوم أخرى:

سيتم الفصل عن الرسوم في التقارير المشار إليها في المادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار
هـ لا يوجد أي اعفاءات موقعة عليها من هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار.

(32) متطلبات المعلومات الإضافية لصناديق المؤشر المتداول:

في حالة صندوق المؤشر المتداول:

1. يفر ويوافق مالكي وحدات صندوق البلد إم إس سي آي المتداول لأسهم النمو السعودية على شروط وأحكام الصندوق وذلك بمجرد القيام بالاشتراك فيه.
2. للصندوق نقطتي تقييم:
 - صافي قيمة أصول الصندوق وصافي قيمة أصول الصندوق للوحدة الواحدة بنهاية يوم العمل (NAV): وذلك باحتساب القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على أساس أسعار الإقفال اليومية في نهاية اليوم في السوق السعودي حسب أيام العمل الرسمية والعنصر النقدي المتوفر ويخصم منها الرسوم المستحقة المحسوبة في نهاية يوم العمل، كما يقسم الناتج على عدد الوحدات القائمة لحساب صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة الواحدة. يتم تقييم أصول الصندوق في أيام العمل الرسمية للسوق السعودي والإعلان عن صافي قيمة الأصول للوحدة يكون نهاية كل يوم تداول في السوق السعودي.
 - صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدة الواحدة (NAV): وذلك باحتساب القيمة الإجمالية لأصول الصندوق وفقاً لآخر سعر والعنصر النقدي المتوفر، بعد ذلك تخصم أي اتعاب مستحقة محسوبة على أساس صافي قيمة أصول الصندوق بنهاية اخر يوم تداول للسوق السعودي ويقسم الناتج على عدد الوحدات المتداولة القائمة. كما سوف يتم الإعلان عنه أثناء أوقات التداول للسوق السعودي ويحدث كل 15 ثانية. سوف يتم الإعلان عن صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدة وصافي قيمة أصول الصندوق للوحدة في موقع مدير الصندوق www.albilad-capital.com والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية www.saudiexchange.sa كما إن المعلومات الدقيقة والمحدثة لمالكي الوحدات المسجلة سيتم الاحتفاظ بها لدى مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع).
3. صانع السوق هو شركة البلد للاستثمار (البلاد المالية)، ويحق لمدير صندوق المؤشر المتداول تعين مؤسسة سوق مالية أو أكثر مرخص لها في ممارسة نشاط التعامل وذلك للعمل كصانع سوق للصندوق.

وظائف صانع السوق:

- السعي لتوفير السيولة من خلال إدخال أوامر البيع والشراء بشكل مستمر خلال ساعات التداول
- إدخال أمر شراء وأمر بيع ضمن نطاق سعر محدد (2%) من صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية (NAV) للوحدة المنصورة من قبل مدير الصندوق.
- المحافظة على الأوامر بشكل مستمر خلال التداول وحتى ما قبل إغلاق السوق بخمسة دقائق، ويجوز لصانع السوق إدخال أوامر خلال ساعات التداول.
- يتقدم صانع السوق بطلب الاشتراك لإصدار الوحدات أو بطلب الاسترداد بإلغاء الوحدات بالتنسيق مع مدير الصندوق وأمين الحفظ.
- المساهمة في استقرار السعر والطلب على وحدات الصندوق في السوق من خلال التدخل لزيادة العرض أو الطلب على الوحدات عند الضرورة.

- تقديم السيولة المبدئية للسوق الأولى لتأسيس وحدات التداول، بحيث يقوم بإنشاء وحدات للصندوق وعرضها في السوق.
- يقوم صانع السوق بصناعة السوق حيث يهدف إلى السعي لإبقاء سعر التداول قريب من سعر الوحدة الدسترشادية خلال التداول.
- يقوم صانع السوق بصناعة السوق والسعى لإيجاد التوازن بين سعر البيع أو الشراء لوحدات الصندوق حسب آخر قيمة للوحدة الواحدة.
- في حالة إجراءات التبادل العيني لسلة الوحدات بين مدير الصندوق وصانع السوق وذلك من أجل إنشاء وحدات في الصندوق أو إطفاء وحدات قائمة من الصندوق فسيتم تقييم الوحدات بناء على سعر الدغلاق في السوق، بينما يتم تقييم مكونات السلة بناء على آخر صافي قيمة الأصول للوحدة.
- 4. ليس هناك ما يضمن دقة أو مطابقة أداء الصندوق وأداء المؤشر.
- 5. بينما يسعى الصندوق إلى محاكاة أداء المؤشر المرجعي الخاص به، سواء من خلال استراتيجية تكرار أو تحسين، ليس هناك ما يضمن أنه سيحقق محاكاة مثالية. كذلك يعتمد مدير الصندوق على ترخيص المؤشر الممنوح من قبل مقدم المؤشر الطرف الثالث لاستخدامه ومتابعة المؤشر القياسي لصندوقه. وفي حال قيام مقدم المؤشر بإنهاء ترخيصه أو تغييره، فسيؤثر ذلك على قدرة الصندوق على الاستمرار في استخدامه ومحاكاة مؤشره القياسي لتحقيق هدفه الاستثماري. تنفي المسؤولية عن مدير الصندوق أو أي من تابعيه في حال وقوع أي خسارة مالية للصندوق ما لم يكن ذلك ناتجاً عن تعديه أو تفريطه.
- 6. وصف موجز لمنهجية/قواعد المؤشر:

يعكس مؤشر "إم إس سي آي لأسهم النمو المُختار للشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة المتوفقة مع المعايير الشرعية" MSCI SAUDI ARABIA SMID ISLAMIC GROWTH SELECT INDEX مبادئ الاستثمار المتواافق مع الضوابط الشرعية للمؤشر، وهو مصمم لقياس أداء مجموعة من الشركات المُدرجة في السوق السعودي (بما فيه السوق الرئيسية والسوق الموازية "نمو") ذات معامل النمو حسب مجموعة من المعايير والمؤشرات المُتبعة من قبل الشركة المزودة للمؤشر والمتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية. يطبق المؤشر، الذي يضم 34 شركة تقريباً - كما في تاريخ الشروط والتحكّم - سياسات لاستبعاد الأوراق المالية غير المتواقة مع المعايير الشرعية بناءً على نوعين من المعايير: الأنسنة الأساسية للشركات والنسبة المالية المشتقة من إجمالي الأصول والقيمة السوقية للمصدر.

- 7. تتوفّر معلومات المؤشر في موقع مزود المؤشر، شركة MCSI وفي موقع مدير الصندوق.
- 8. بيان أي ظرف أو ظروف قد تؤثّر في دقة واتكمال حساب المؤشر: الحالات الاستثنائية التي قد تؤثّر في دقة واتكمال حساب المؤشر قد تحدث نتيجة أخطال في الأنظمة التقنية في نقل وتحديث الأسعار بشكل مباشر ودقيق.
- 9. وصف لخطة مدير الصندوق في حال ايقاف حساب المؤشر من قبل مزود الخدمة: سيقوم مدير الصندوق في هذه الحالة بالاعتماد على مزود خدمة آخر وفي حالة اختلاف المؤشر المعطى من مزود الخدمة البديل فسوف يقوم مدير الصندوق باتخاذ جميع الإجراءات المطلوبة والحصول على الموافقات اللازمة من قبل مالكي الوحدات والانضمام المعنية لاستخدام المؤشر الجديد.
- 10. بيان هامش معامل الانحراف عن المؤشر: يسعى مدير الصندوق للمحافظة على هامش انحراف مقارنة بأداء المؤشر بحد أقصى 2% بشكل سنوي بعد خصم الرسوم والمصاريف، مع تقليل هامش معامل الانحراف

بين أداء الصندوق وأداء المؤشر إلى أدنى حد ممكن، ولا يوجد هناك ضمادات من أن مدير الصندوق يستطيع مطابقة أداء المؤشر.

(33) إقرار من مالك الوحدات:

بمشاركة مالك الوحدات في الصندوق فإنه يقر بالاطلاع على شروط وأحكام صندوق البلد إم إس سي آي المتداول لأسهم النمو السعودية، وكذلك إقراره بموافقته على خصائص الوحدات التي اشتراك فيها.

المستثمر (مالك الوحدات)

الاسم:

الهوية:

التوقيع:

اصحاب مزودي خدمة المؤشر " شركة إم إس سي آي "

(1) لم تتم رعاية الصناديق أو المصادقة عليها أو بيعها أو الترويج لها من قبل "إم إس سي آي" أو أي من الشركات التابعة لها أو أي من مزودي المعلومات لها أو أي طرف ثالث آخر مرتبطة بجمع أو احتساب أو إنشاء أي من المؤشرات (معاً، "أطراف إم إس سي آي"). كما لم يتم إقرار الصناديق من قبل أي من أطراف "إم إس سي آي" فيما يتعلق بقانونيتها أو ملائمتها فيما يختص بأي شخص أو كيان. كما لا يقدم أي من أطراف "إم إس سي آي" أي ضمانات أو يتحمل أية مسؤولية فيما يتعلق بالصناديق. دون الإخلال بما سبق، لا يقدم أي طرف من أطراف "إم إس سي آي" أي إقرار أو ضمان، صريحاً أو ضمنياً، لمصدر أو مالكي الصناديق أو المرخص لهم أو أي شخص أو كيان آخر فيما يتعلق بالتوصية في الاستثمار في الصناديق بصورة عامة أو في هذه الصناديق بالتحديد أو قدرة المؤشرات على تتبع أداء سوق الأسهم المقابل. إن "إم إس سي آي" أو الشركات التابعة لها مرخصون لبعض العلامات التجارية وعلامات الخدمة والأسماء التجارية والمؤشرات التي تحددها وتحتسبها "إم إس سي آي" دون اعتبار للصناديق، أو مصدر، أو مالكي الصناديق، أو المرخص لهم أو أي شخص أو كيان آخر. وليس لدى أي من أطراف "إم إس سي آي" أي التزام تجاه الوضع في الاعتبار احتياجات مصدر أو مالكي الصناديق أو المرخص لهم أو أي شخص أو كيان آخر، عند تحديد المؤشرات أو وضعها أو احتسابها. وليس هناك أي أحد من أطراف "إم إس سي آي" مسؤول عن تحديد توقيت، أو أسعار، أو كميات الصناديق التي سيتم إصدارها أو شارك في ذلك، أو في تقرير أو احتساب المعادلة أو المقابل الذي بموجبه يتم استردادها. بالإضافة إلى ذلك، ليس لدى أي من أطراف "إم إس سي آي" أي التزام أو مسؤولية تجاه مصدر أو مالكي الصناديق أو المرخص لهم أو أي شخص أو كيان آخر فيما يتعلق بإدارة أو تسويق أو طرح الصناديق.

(2) على الرغم من أن "إم إس سي آي" يجب أن تحصل على معلومات لتضمينها أو لاستخدامها في حساب مؤشرات "إم إس سي آي" من المصادر التي تعتبرها "إم إس سي آي" موثوقة، لا يضمن أي من أطراف أم إس سي آي أصل أو دقة أو كمال البيانات المسجلة في مؤشرات "إم إس سي آي". لا يقدم أي من أطراف "إم إس سي آي" أي ضمان، صريحاً أو ضمنياً، فيما يتعلق بالنتائج التي سيتم الحصول عليها من قبل المرخص له أو العملاء، أو الأطراف الأخرى، أو الجهات المصدرة للصناديق، أو مالكي الصناديق، أو أي شخص آخر من استخدام مؤشرات "إم إس سي آي" وأي بيانات متضمنة فيه. لا يتحمل أي طرف من أطراف "إم إس سي آي" أي مسؤولية عن أي أخطاء أو عمليات حذف أو انقطاعات بأي من مؤشرات "إم إس سي آي" أو أي بيانات متضمنة فيها. بالإضافة إلى ذلك، لا يقدم أي طرف من أطراف "إم إس سي آي" أي ضمانات صريحة أو ضمنية من أي نوع، وتخلصي أطراف "إم إس سي آي" صراحةً مسؤوليتها عن جميع ضمانات القابلية للتسيير والملاعبة لغرض معين، فيما يتعلق بأي غرض معين. بدون تحديد أي مما سبق، لن تتحمل أي من أطراف "إم إس سي آي" بأي حال من الأحوال أي مسؤولية تجاه أي أضرار مباشرة، أو غير مباشرة، أو خاصة، أو عقابية، أو تبعية أو أي أضرار أخرى (بما في ذلك الأرباح المفقودة) حتى إذا تم الإبلاغ عن احتمالية حدوث مثل هذه الأضرار.